

واقع ومعوقات استخدام القيمة العادلة في القياس المحاسبي

- دراسة تحليلية مقارنة بين مجموعة من الدول النامية (الجزائر، مصر، السعودية، الأردن)-

أ. باهية زعيم

جامعة قاصدي مرباح، ورقلة - الجزائر
Bahia1989@gmail.com

أ.د. عبد الغني دادن

جامعة قاصدي مرباح، ورقلة - الجزائر
Dadene@gmail.com

The reality and constraints of the use of fair value in accounting measurement

A comparative analysis among developing countries (Algeria, Egypt, Saudi Arabia, Jordan)

Mr. Zaiem Bahia

University of Kasdi Merbah -Ouargla; Algeria

Pr. Daden Abd Elguani

University of Kasdi Merbah -Ouargla; Algeria

Received:2016

Accepted: 2016

Published: 2016

ملخص:

يهدف هذه البحث إلى دراسة وتحليل واقع ومعوقات تبني القيمة العادلة في البيئة المحاسبية الجزائرية ومقارنتها بواقع تبني القيمة العادلة في البيئة المحاسبية لبعض الدول النامية (مصر، السعودية، الأردن) باعتبارها من بين الدول النامية السبقة في ذلك، وسنحاول تشخيص التحديات التي تواجهها كل دولة في استخدام هذا النموذج في القياس المحاسبي والاستفادة من هذه التجارب في البيئة المحلية لمواجهة التحديات، وقد توصل البحث إلى أنه بالرغم من تبني مفهوم القيمة العادلة ضمن التشريعات الجزائرية إلا أن البيئة المحاسبية مازالت غير ملائمة لاستخدام القيمة العادلة، وعند مقارنتها بكل من مصر والسعودية والأردن نجد أن هذه الدول تبنت المعايير الدولية منذ فترة طويلة وقد توصلت في السنوات الأخيرة إلى إصدار معايير محلية خاصة بالقيمة العادلة إلا أنها مازالت هي الأخرى غير مطابقة لهذا الأسلوب في القياس المحاسبي بالمستوى المطلوب، كما تواجهها العديد من التحديات التي تقف حائلا أمام التطبيق السليم للقيمة العادلة في الممارسات المحاسبية، لكن بدرجة متفاوتة عن الممارسات المحاسبية الجزائرية.

الكلمات المفتاحية: المعايير المحاسبية الدولية، البيئة المحاسبية، القياس المحاسبي، الممارسات المحاسبية، القيمة العادلة، السوق المالي.

Abstract :

The purpose of this research is to study and analyse the reality and the obstacles toward the adoption of the fair value in Algerian accounting environment and compare them by their implementation in certain developing countries (Egypt, Saudi Arabia, Jordan) as being among the first developing countries in that. In this case, we will attempt to diagnose the challenges that they faced in applying this model and to benefit from their experiences with our local accounting environment, to encounter this challenges.

As a result, our study finds that even with the adoption of the concept of fair value in our legislation, the Algerian accounting environment is still not suitable to use this concept, But when we compared the application of this method to the countries mentioned above, we find that they have adopted the international standards for a long time and as a result of their experience they has been reached in the last few years to create a local standards at this field, however it is still not implemented on the required level ,because of, it is facing by many other challenges that stand in the way of the proper application of the fair

value in practice accounting, but by varying degrees for the Algerian accounting practices.

Key words: International Accounting Standards, accounting environment, accounting measure, accounting practices fair value Financial market.

تمهيد

في ظل الانفتاح على الاقتصاد العالمي وتوحيد الممارسات المحاسبية دوليا، قامت العديد من الدول النامية بتبني المعايير المحاسبية الدولية، ورغبة في معالجة مشاكل القياس المحاسبي وتعظيم الخصائص النوعية للمعلومة المحاسبية، حاولت معظم الدول تبني أسلوب القيمة العادلة كأحد بدائل القياس المحاسبي والتي من شأنها معالجة القصور الموجود في القياس المحاسبي التقليدي وفق التكلفة التاريخية، وقد واجهت هذه الدول وبدرجات متفاوتة العديد من التحديات التي أعاققت استخدام القيمة العادلة في الممارسات المحاسبية بالمستوى المطلوب للوصول للهدف المنشود من تطبيقها.

والجزائر وعلى غرار الكثير من الدول النامية، ومن أجل تفعيل القياس المحاسبي والنهوض بمستوى الإبلاغ المالي، فقد حاولت إيجاد توافق بين النظام المحاسبي المعمول به محليا ومعايير المحاسبة الدولية حيث وضعت قواعد للتقييم وفق القيمة العادلة في النظام المحاسبي المالي المعمول به حاليا، لكن واجهتها عدة صعوبات أعاققت عملية تطبيق النظام المحاسبي المالي المستمد من المعايير المحاسبية الدولية.

ومن هذا المنطلق برزت الإشكالية التالية:

- ما هو واقع تبني القيمة العادلة في كل من الدول النامية (الجزائر، مصر، السعودية، الأردن)، وما المعوقات التي تواجهها في كل دولة؟

ومن خلال هذا الإشكال الرئيسي يمكن طرح الأسئلة الفرعية التالية:

1. ما مدى التوجه لاستخدام القيمة العادلة كأساس للقياس المحاسبي في عينة الدول المختارة؟
2. هل هناك تحديات تعيق عملية تبني أسلوب القيمة العادلة في عينة الدول المختارة؟
3. ما مدى الاختلاف بين تجربة كل من مصر، السعودية، الأردن والتجربة الجزائرية حول استخدام القيمة العادلة في الممارسات المحاسبية؟

من منطلق الإشكال المطروح ولتحقيق الغرض من الدراسة نضع الفرضيات التالية:

1. تم تبني القيمة العادلة في البيئة المحاسبية للدول المختارة و لكن بدرجات متفاوتة وبطرق مختلفة؛
2. هناك العديد من التحديات مختلفة الجوانب التي تقف حائلا أمام تبني القيمة العادلة في كل الدول المختارة؛
3. هناك اختلاف كبير بين تجربة البيئة المحاسبية الجزائرية في تبني القيمة العادلة وبين تجربة باقي الدول المختارة.

وللإمام بجميع جوانب الموضوع قسمنا الدراسة إلى الأجزاء التالية:

✓ أولاً: عرض تجارب الدول النامية (مصر، السعودية، الأردن) حول التوجه لاستخدام القيمة العادلة بين الواقع والمعوقات؛

✓ ثانياً: عرض تجربة الجزائر حول تبني القيمة العادلة بين الواقع والمعوقات؛

✓ ثالثاً: مقارنة التجربة الجزائرية حول تبني القيمة العادلة مع تجربة باقي الدول النامية المختارة.

الهدف من الدراسة: يسعى البحث للإجابة على الأسئلة المطروحة في إطار اختبار صحة الفرضيات المقترحة ويهدف إلى:

✓ إلقاء نظرة على مدى مواكبة عينة الدول المختارة للقيمة العادلة، وأهمية استخدامها وأسباب التوجه إليها وأثارها؛

✓ تشخيص المشاكل التي واجهتها البيئة المحاسبية في كل دولة أثناء تبنيها للقيمة العادلة في مختلف المجالات؛

✓ تحديد عوامل نجاح أحد الدول المختارة المطبقة للقيمة العادلة ومحاولة الاستفادة من تجربتها في البيئة الجزائرية.

منهج الدراسة:

رغبة في بلوغ تطلعات الدراسة، تمت الاستعانة بالمنهج الوصفي عند عرض الجوانب النظرية المتعلقة بالدراسة بالاعتماد على الدراسات السابقة التي تناولت الموضوع والمقالات المنشورة في المجالات العلمية المحكمة والمواقع الإلكترونية الموثوقة، وسعياً لإزالة الغموض وتوضيح بعض الأمور الخاصة بالدول المختارة في الدراسة فقد لجأنا إلى تقديم استفسارات لبعض الأساتذة والباحثين في هذه الدول عبر مواقع التواصل الاجتماعي والبريد الإلكتروني، بالإضافة إلى استخدام المنهج التحليلي المقارن عند دراسة وتحليل تجربة كل دولة على حدا ثم إجراء مقارنة بين هذه الدول فيما يخص موضوع الدراسة.

أولاً: عرض تجارب الدول النامية (مصر، السعودية، الأردن) حول التوجه لاستخدام القيمة العادلة بين الواقع والمعوقات.

1. القيمة العادلة في البيئة المحاسبية المصرية (واقع ومعوقات)

في ظل التطورات التي شهدتها الاقتصاد المصري، ومن أجل دعم واستقطاب الاستثمار الأجنبي وتنشيط سوق رأس المال، كان من الضروري توحيد الممارسات المحاسبية وهذا بتوفير أسس وقواعد ومفاهيم محاسبية موحدة لشركات الأموال بكافة أشكالها القانونية.

1.1. لمحة عن ظهور وتطور المعايير المحاسبية المصرية

تعود بداية ظهور المعايير في البيئة المحاسبية المصرية بعد انعقاد المؤتمر الدولي للمحاسبة في القاهرة عام 1980 والذي أقيم للبحث في إمكانية وضع معايير محاسبية في البيئة المصرية، حيث أكد المؤتمر في توصياته

على ضرورة الأخذ بالمعايير المحاسبية الدولية كأساس لتصميم المعايير المصرية مع إدخال بعض التعديلات عليها لتلائم البيئة المصرية¹، وفي عام 1987 بدأت أول مراحل تبني المعايير المحاسبية الدولية حين قامت لجنة إعداد المعايير المحاسبية بالمعهد المصري للمحاسبين والمراجعين التابع لنقابة التجاريين المصرية بترجمتها ونشرها في مصر، وبداية تهيئة المناخ المهني في مصر للتوافق معها إلى حين صدور معايير المحاسبة المصرية بقرارات ملزمة². وفي سنة 1997 قامت اللجنة الدائمة لمعايير المحاسبة والمراجعة وقواعد وآداب السلوك المهني المرتبط بهما التي تم تشكيلها بناء على القرار رقم 478 وتعديلاته الصادر عن وزير الاقتصاد المصري الدكتور يوسف بطرس غالي بإعداد المعايير المحاسبية المصرية وفقاً لأحدث المعايير المحاسبية الدولية وبما لا يتعارض مع أحكام القوانين والقرارات التي تلتزم بتطبيقها الشركات الخاضعة والملزومة بتطبيق أحكام القانون رقم 159 لسنة 1981 وتعديلاته والقانون رقم 95 لسنة 1992 وتعديلاته.

ولأول مرة بصفة رسمية أكدت الحكومة المصرية على ضرورة الالتزام بالمعايير الدولية كمعايير محلية (تطبيق معايير المحاسبة المصرية) مع إجراء بعض التعديلات الطفيفة (تعديلات نماذج القوائم المالية لشركات المساهمة والتوصية بالأسهم) من خلال صدور القرار الوزاري رقم 503 لسنة 1997³ والمتضمن 22 معيار، ومن أجل مواكبة التطورات الحاصلة في المعايير الدولية بما يوافق الواقع الاقتصادي المصري، تم إصدار القرار الوزاري رقم 345 لسنة 2002 لتعديل بعض أحكام القرار السابق المتعلق بمعايير المحاسبة المصرية. وتواصلت التعديلات في المعايير إلى غاية 2006، حيث قام وزير الاستثمار محمود محي الدين بإصدار القرار رقم 243 والذي يلزم بتطبيق المعايير الجديدة (35 معيار) وإلغاء المعايير الصادرة سابقاً بالقرارين الوزاريين 503 لسنة 1997، 345 لسنة 2002.

1. 2. إصدار معايير المحاسبة المصرية لسنة 2015⁴:

تم إصدار نسخة جديدة للمعايير متوافقة إلى حد كبير مع المعايير الدولية الحديثة بقرار من وزير الاستثمار المصري أشرف سالماني رقم 110 لسنة 2015 (الصادر بتاريخ 09 جويلية 2015)⁵ والذي ألقى القرار الاستثماري رقم 243 لسنة 2006، بما يخدم الاستثمار وسوق المال في مصر ويزيد من تنافسيته، وتتضمن 39 معياراً وإطار إعداد وعرض القوائم المالية وتطبيق بصفة إلزامية.

1. 3. تبني القيمة العادلة كأساس للقياس المحاسبي في الممارسات المحاسبية المصرية

كما أشرنا سابقاً كان أول صدور لمعايير محاسبة مصرية في عام 1997 وكانت تتضمن نماذج للقيمة العادلة تتفق مع المعايير الدولية وقتها، ولكن لما لجأت بعض الشركات الكبرى في البورصة للتحويل إلى نموذج القيمة العادلة للأصول الثابتة، واجهت الهيئات الرقابية في مصر مثل الهيئة العامة للرقابة المالية وغيرها مشاكل في تطبيقات القيمة العادلة إلى الحد الذي باتت فيه الثقة بين هذه الجهات والمنشآت ضعيفة فما كان من الهيئة

العامة للرقابة المالية إلا أنها أوقفت تلك الممارسات، ومنذ ذلك الحين كان يسمح باستخدام القيمة العادلة في قياس الأدوات المالية والاستثمارات العقارية والأصول غير الملموسة والمحاصيل الزراعية وفقاً للمعايير السارية ولما لم تكن هناك معايير للتقييم، فأصبحت استخدامات القيمة العادلة في إعداد القوائم المالية يسبب إزعاجاً للجهات الرقابية، وذلك إلى أن صدرت معايير مصرفية حديثة للتطبيق في بداية سنة 2016 وتم فيها إلغاء استخدام نماذج القيمة العادلة من بعض المعايير وهي: معيار المحاسبة المصري رقم (10) "الأصول الثابتة وإهلاكاتها"، معيار المحاسبة المصري رقم (23) "الأصول غير الملموسة"، معيار المحاسبة المصري رقم (34) "الاستثمار العقاري"، هذا بالرغم من توفر استخدامها كأحد البدائل المتاحة، وتركها في المعايير التي تعتبر طريقة القيمة العادلة هي الطريقة الوحيدة الملائمة للقياس، وتلك المعايير هي معيار المحاسبة المصري رقم (26) "الأدوات المالية: الاعتراف والقياس" ومعيار المحاسبة المصري رقم (35) "الزراعة"⁶.

من الملاحظ أن للقياس المحاسبي أهمية بالغة في البيئة المحاسبية المصرية حيث تم تخصيص محور كامل في إطار إعداد وعرض القوائم المالية وفق المعايير المحاسبية المصرية الصادر في سنة 2006 يتكلم عن القياس المحاسبي، حيث حددت الفقرة رقم 100 من هذا الإطار أربعة أساليب للقياس المحاسبي وهي: التكلفة التاريخية، التكلفة الجارية، القيمة الإستردادية والقيمة الحالية ومن الملاحظ أنه تم الإشارة للقيمة العادلة كقيمة مساوية للتكلفة التاريخية عند تاريخ حدوث العملية الاقتصادية فقط، دون ذكرها كأسلوب مستقل عن باقي الأساليب، لكن عند التطرق إلى مضمون نصوص المعايير المحاسبية المصرية يتضح أنها أشارت إلى قياس القيمة العادلة كأسلوب بديل من بدائل القياس المحاسبي في الكثير من نصوصها مثل الفقرة 109 من المعيار رقم 01، ومن خلال المعايير الحديثة لسنة 2015 فقد تم الاهتمام أكثر بالقياس المحاسبي وأعتبر أسلوب القيمة العادلة من أهم الأساليب المستعملة في عملية القياس المحاسبي وهذا وفقاً لما جاء في الفقرة رقم 12 والفقرة رقم 55 من الجزء الثالث والجزء الرابع على التوالي من إطار إعداد وعرض القوائم المالية للمعايير المحاسبية المصرية الصادرة بموجب القانون رقم 110 لسنة 2015⁷، ومن خلال الاطلاع على المعايير المحاسبية المصرية لوحظ أنها اهتمت بقياس القيمة العادلة في جل معاييرها، حيث كان الاعتماد على القياس بالقيمة العادلة بطريقة مباشرة أو غير مباشرة وبشكل جزئي أو كلي في 32 معيار من أصل 38 معيار بالإضافة إلى إصدار معيار خاص بالقيمة العادلة لتوضيح أسس هذا الأسلوب وحالات استخدامه وهذا يدل على ثقة الاقتصاد المصري والمشرع بهذا الأسلوب رغم الانتقادات التي وجهت لها في السنوات الأخيرة⁸.

1. 4. صدور معيار المحاسبة المصري رقم 45 "القيمة العادلة"⁹؛

تم إعداده استناداً إلى المعيار الدولي للتقارير المالية IFRS13 ويهدف هذا المعيار إلى توفير تعريف موحد للقيمة العادلة ويستبدل التعريفات التي كانت موجودة في معايير المحاسبة الأخرى والتي كانت مختلفة في بعض الأحيان ويحدد هذا المعيار إطار قياس القيمة العادلة والإفصاحات المطلوبة لقياسات القيمة العادلة أي يحدد فقط كيفية القياس والإفصاح عن القيمة العادلة ولا يتطلب استخدامها تاركاً ذلك للمعايير الأخرى.

وقد ألغى معيار القيمة العادلة الجديد تعريف القيمة العادلة من سائر المعايير المصرية الأخرى وقدم تعريفاً موحداً وهو كالتالي:

"القيمة العادلة هي السعر الذي سيتم الحصول عليه لبيع أصل أو الذي سيتم دفعه لنقل التزام في معاملة منظمة بين المشاركين في السوق في تاريخ القياس"¹⁰.

وقد نشأت الحاجة إلى هذا المعيار للقيمة العادلة نظراً لما تتطلبه أو تسمح به معايير المحاسبة المصرية من استخدام قياس القيمة العادلة للأصول أو الالتزامات أو حقوق الملكية، أو الإفصاح عنها، وحيث أن معايير المحاسبة المصرية مستمدة من المعايير الدولية للتقارير المالية، والتي تم تطويرها على مدار عدة سنوات، فقد كان هناك تباين في مستوى الوضوح في المعايير المختلفة في كيفية قياس القيمة العادلة أو أهداف الإفصاح، فقد تم ذكر إرشادات محدودة في بعض المعايير عن القياس أو الإفصاح عن القيمة العادلة بينما توجد بعض المعايير التي تقدم إرشادات شاملة، ولكن لم تكن متناسقة مع بعضها البعض.

ويجب تطبيق هذا المعيار عندما يتطلب أحد المعايير الأخرى أو يسمح بإجراء قياس أحد البنود بالقيمة العادلة وكذلك عندما يكون مطلوباً الإفصاح عن القيمة العادلة، ويمتد تطبيق المعيار بالنسبة للقياسات المشابهة للقيمة العادلة مثل حالات القياس بالقيمة العادلة ناقصاً تكلفة البيع، وينطبق إطار قياس القيمة العادلة الموضح في هذا المعيار على القياس الأولي واللاحق في حال كانت القيمة العادلة مطلوبة أو مسموح بها من قبل معايير محاسبة مصرية أخرى، كما حدد هذا المعيار بعض الأمور التي لا تنطبق عليها متطلبات القياس والإفصاح الواردة ضمنه.

1. 5. الانتقادات الموجهة لتطبيق المعايير المحاسبية (معايير القيمة العادلة) في مصر وأثارها:

سنتطرق في هذا الجزء لأهم الانتقادات التي وجهت للمعايير المحاسبية المصرية وتأثيرها على تبني القيمة

العادلة كأحد المعايير كالتالي:

✓ بالرغم من أن المعايير المصرية مستمدة بشكل كبير من المعايير الدولية إلا أنها لا تواكب المستجدات

الحاصلة فيها في الوقت المناسب ومثال ذلك صدور معيار الإبلاغ المالي رقم 13 الخاص بالقياس بالقيمة العادلة

منذ 2011 ولم يصدر أي معيار مصري خاص بالقيمة العادلة حتى سنة 2015؛

- ✓ إن الفارق الزمني بين إصدار المعايير المصرية (معيار القيمة العادلة) وبين تاريخ التطبيق يناير 2016 هو أقل من 6 شهور، إن هذه المدة تعتبر غير كافية بأي حال لتدريب المحاسبين والمراجعين والمحللين الماليين على التعديلات التي تم إدخالها على المعايير المصرية إضافة إلى اشتغال المعايير الصادرة على معايير تطبق لأول مرة مثل المعيار 45 لقياس القيمة العادلة¹¹؛
- ✓ الصعوبات التي تواجه التشريعات الضريبية في السيطرة على إمكانية التلاعب بالأرباح والأعباء المقاسة بالقيمة العادلة (التقديرات الشخصية)؛
- ✓ تم صدور المعايير المصرية في صوره قانون يتضمن القواعد التفصيلية لإعداد ونشر التقارير المالية وهذا يؤدي إلى: عدم توافر عوامل التشجيع مما يؤثر على الإبداع وإثراء الفكر المحاسبي؛
- ✓ عدم تحديد نوعيه الوحدات التي يجب أن تطبق المعايير المصرية السابقة عليها ودرجه الإلزام به وتاريخ سريان المعيار وطريقه تطبيقه أدى إلى عدم الالتزام بها وسوء فهمها¹²؛
- ✓ بالرغم من أن مصر من بين الدول النامية التي كانت السبابة في إصدار معايير محاسبية محلية وما لهذه الخطوة من منافع على الاقتصاد المصري، إلا أن الاندفاع وراء نهج تطبيق معايير المحاسبة الدولية يمثل خطأ فادحاً، وستظهر آثاره السلبية في اقتصاد الدولة على المدى الطويل لما لذلك من تكاليف مباشرة وغير مباشرة، سواء في منافسة الأجانب في التوظيف المحلي أو في تعديل الأنظمة المالية وإعداد القوائم وتكاليف إعادة التأهيل والتدريب بالنسبة للمراجعين والمحللين الماليين وإعداد البرامج التعليمية للأساتذة والطلبة¹³؛
- ✓ يتضح أن اللجنة المختصة بشؤون مراجعته مشروع معايير المحاسبة المصرية لا يوجد بها إلا أستاذ محاسبة ومالية فقط والباقي من المهنيين ورغم ذلك لم تعقد لقاءات مع المهنيين أو الأكاديميين لاستطلاع آرائهم بشأن تبني المعالجات المحاسبية الواردة في المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية جملة واحدة وبهذه السرعة، كذلك لم يتم التواصل مع أي من الدول ذات التجارب الناجحة في تبني المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية؛
- ✓ بعض المعايير الدولية معقدة مثل الأدوات المالية ولكن نجد أن البيئة المصرية لم تتأثر بذلك بسبب أن هذه النوعية من الأوراق المالية لم يتم تداولها في السوق المصري¹⁴؛
- ✓ غياب السوق المالي النشط في مصر مقارنة بالمستوى المطلوب في المعايير الدولية للاعتماد عليه في إعطاء قياس دقيق للقيمة العادلة بالإضافة إلى غياب كلي للأسواق المالية الخاصة ببعض الأصناف كالعقارات وهذا ما يفرض استخدام التقديرات الشخصية للوصول للقيمة العادلة.

6.1. تقييم التجربة المصرية حول تبني القيمة العادلة في الممارسات المحاسبية

حسب ما ترى الباحثة أن تجربة تبني المعايير الدولية في مصر واستخدام القيمة العادلة على وجه الخصوص كانت ناجحة نوعاً ما مقارنة بالدول العربية، حيث نلاحظ أن المشرع المصري اهتم كثيراً بالقياس المحاسبي وفق القيمة العادلة وتطرق إليها في معظم المعايير (32 معيار من أصل 38 معيار) وسمح باستخدامها على نطاق واسع وأجاز الاستناد إلى نصوص المعايير المحاسبية الدولية في حالة وجود نقص في المعايير المصرية ولكن بشرط توضيح أسباب اللجوء والاستناد إلى المعايير الدولية، ويعود الفضل لتطبيق الحكومة لمنظومة شاملة في الإصلاح الاقتصادي وخصخصة المؤسسات لتنشيط السوق المالي المصري وكذا إصدار قوانين ولوائح تنظم سوق المال، كما أن تبني المعايير الدولية فتح الباب أمام تطور مهنة المحاسبة وسعي المهنيين على التأقلم مع المعايير والمبادئ الجديدة وحسن استخدامها وهذا بتدريبهم وإعادة تأهيلهم، ومن جهة ثانية صدرت تشريعات ضريبية عمد فيها المشرع إلى التوافق مع المعايير وإلزام المؤسسات بمعايير المحاسبة المصرية عند إعدادها للقوائم المالية والتزام مصلحة الضرائب بها عند الفحص وبالتالي توفير البيئة الملائمة لاستخدام القيمة العادلة والمبادئ المحاسبية الدولية بصفة عامة في الممارسات المحاسبية المصرية.

وكما هو معلوم فإن المعايير الدولية أعدت لتطبق في بيئات مهنية ومالية متقدمة، ورغم الجهود التي قامت بها الحكومة المصرية لتجهيز البيئة المحاسبية لتبني المعايير الدولية وبأقل الأضرار، إلا أن هذه الإجراءات والمبادرة التي قامت بها الدولة حملتها تكاليف باهظة تظهر أثارها على المدى الطويل، كما نلاحظ أن السبب الرئيسي في تحمل هذه التكاليف في البيئة المصرية عدم فهم المعايير وسوء استخدامها بالشكل الصحيح وعدم أخذ الوقت الكافي لتجهيز البيئة المحاسبية للالتزام بمثل هذه المعايير، ونقص الموارد المالية اللازمة لتدريب المحاسبين والمراجعين الخارجيين والمحاسبين الحكوميين والمحللين الماليين وفاحصي الضرائب وموظفي الجهاز المركزي للمحاسبات.. وهذا ما يسبب نقص فادح لهذه الإطارات المؤهلة ويجعلهم غير قادرين على تحليل وتفسير البيانات المالية المعدة وفق المعايير وتقييم الأصول وفق القيمة العادلة وإجراء تعديلات على تلك التقييمات ومراجعتها.

2. القيمة العادلة في البيئة المحاسبية السعودية

1. 2. لمحة عن خطة التحول إلى معايير التقرير المالي الدولية ومتطلبات التوافق

لقد أعدت المملكة العربية السعودية باعتبارها من أكبر اقتصاديات الدول النامية الممثلة في مجموعة العشرين (G20) خطة استراتيجية للتحول التدريجي إلى معايير التقارير المالية الدولية، وقد حددت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين فترة زمنية كافية (خمس سنوات) تنتهي في عام 2017م؛ لتهيئة بيئتها المحلية تقنياً ومهنيًا لعملية التحول إلى المعايير الدولية، وبما يحقق أفضل النتائج لتحسين جودة المعلومات المحاسبية. وقد

صدر قرار هيئة سوق المال السعودي بتاريخ (2008/8/27م) بشأن إلزام المصارف والخدمات المالية وشركات التأمين المسجلة التي تعمل في المملكة العربية السعودية بتطبيق معايير التقارير المالية الدولية بدلاً من المعايير السعودية اعتباراً من نهاية الربع الثالث لعام (2008م)¹⁵.

إن إدارة عملية التحول للمعايير يستلزم التبكير بالتخطيط الجيد والاستثمار في التعليم والتدريب وتهيئة الإمكانيات المختلفة لضمان نجاح تطبيق المعايير الدولية بدلاً من ترك الأمور إلى اللحظات الأخيرة وبالتالي مضاعفة التكاليف والجهود والأخطاء¹⁶.

2. 2. استخدام القيمة العادلة في الممارسات المحاسبية السعودية

نشأت الحاجة إلى معيار للقيمة العادلة محلياً أيضاً نظراً لما تتطلبه أو تسمح به معايير المحاسبة المحلية من استخدام أكثر من طريقة لقياس القيمة العادلة للأصول أو الالتزامات أو حقوق الملكية، أو الإفصاح عنها. حيث أن المعايير السعودية تلزم الشركات باعتماد التكلفة التاريخية كأساس لتقييم الأصول في القوائم المالية، إلا أنه صدر رأي من لجنة معايير المحاسبة يتيح للشركات أن تفصح عن القيمة العادلة للأصول التي لم يصدر بشأنها معيار سعودي، حيث نص الرأي على أنه "يجب الالتزام بالتكلفة التاريخية كأساس لتقييم الأصول في القوائم المالية ولكن نظراً لملاءمة استخدام خصائص أخرى للقياس تختلف عن التكلفة التاريخية مثل القيمة العادلة لأغراض عديدة، أهمها اتخاذ القرارات في ضوء أحدث البيانات المتاحة عن الأصول، في المواضيع التي لم تشملها معايير المحاسبة السعودية العمل بمعايير المحاسبة الدولية. ولهذا فقد قامت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين باعتماد خطة التحول إلى المعايير الدولية والتي تتضمن معيار منفصل لقياس القيمة العادلة كأساس للقياس المحاسبي للكثير من الأصول والالتزامات مثل الأدوات المالية بما فيها المشتقات والعقارات الاستثمارية والأصول غير الملموسة والأصول الحيوية وما ينتج عنها من منتجات وقت الحصاد وذلك استعداداً لبدأ تطبيقه اعتباراً من 1-2017م¹⁷.

أما بخصوص استخدام القيمة العادلة عند التحول للمعايير فقد أكدت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين على ما يلي¹⁸: "ينبغي النظر إلى خيار استخدام القيمة العادلة عند التحول إلى المعايير الدولية واعتبارها التكلفة المفترضة لبند من بنود العقارات والآلات والمعدات، أو العقارات الاستثمارية، أو الأصول غير الملموسة على أنه حل لمشكلة (وليس خيار قياس بديل)".

وإن كان المجلس الدولي قد صرح في أسس الاستنتاجات بأنه ليس على الشركة إثبات عدم قدرتها على الوصول إلى تكلفة أصل ما من غير الحاجة لبذل تكاليف ومجهودات عالية (الفقرة BC42)، فإنه قد صرح في أسس الاستنتاجات (الفقرة BC47) إلى أن الهدف هو توفير حل بتكلفة معقولة لمشكلة فريدة تتمثل في التحول

إلى المعايير الدولية. وعليه فإنه يفهم من المعيار أن الفكرة الأساسية وراء استخدام خيار "التكلفة المفترضة" تتمثل في تطبيق هذا الخيار عندما لا تكون معلومات التكلفة متوفرة، ووفقاً لأهداف المعيار، فإن هذا الخيار يتفق مع الهدف الرابع للمعيار وهو توفير معلومات ذات جودة عالية يمكن إعدادها بتكلفة لا تتجاوز المنافع، وعليه فإن قرار المنشأة باستخدام خيار "التكلفة المفترضة" لبند من بنود العقارات والآلات والمعدات، أو العقارات الاستثمارية، أو الأصول غير الملموسة يجب أن يأخذ في الحسبان ما يلي:

- ❖ يستخدم هذا الخيار فقط في حالة عدم توفر معلومات التكلفة عن ذلك البند وقت التحول إلى المعايير الدولية؛
- ❖ لا يجوز استخدام هذا الخيار على بند واحد من البنود المكونة لفئة من العقارات والآلات والمعدات، أو العقارات الاستثمارية، أو الأصول غير الملموسة، لا تتوفر له معلومات التكلفة (بدون جهود عالية لتوفيرها) إذا كانت معلومات التكلفة لا تتوفر أيضاً لبنود أخرى من تلك الفئة (بدون جهود عالية لتوفيرها)؛
- ❖ كما أنه يجب على المنشأة استخدام خدمات خبير تثمين مستقل سواء كان ذلك لتحديد القيمة العادلة كبديل للتكلفة عند التحول (التكلفة المفترضة) أو لتطبيق نموذج إعادة التقويم لقياس العقارات والآلات والمعدات (وفقاً لمتطلبات معيار المحاسبة رقم 16) أو لتطبيق نموذج القيمة العادلة لقياس العقارات الاستثمارية (وفقاً لمتطلبات معيار المحاسبة رقم 40).

➤ مفهوم القيمة العادلة في المعايير المحاسبية السعودية:

حددت لجنة معايير المحاسبة التابعة للهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين مفهوم القيمة العادلة (معيار رقم 9 فقرة 4/6) بأنها: "القيمة التي يمكن تبادل الأصول على أساسها، في عملية تبادلية متكاملة بين طرفين تامي الرضا".

➤ أسس القياس المستخدمة في المعايير المحاسبية السعودية لبعض البنود في القوائم المالية¹⁹

أولاً: الأصول الغير متداولة (الاستثمارات العقارية)

لقد أصدرت لجنة معايير المحاسبة التابعة للهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين الرأي رقم (1/8) في 2009/1/12 حول إعادة تقييم الأصول غير المتداولة وفقاً لمعايير المحاسبة الدولية في المواضيع التي لم تشملها معايير المحاسبة السعودية، أنه يجب الالتزام بنموذج التكلفة التاريخية كأساس لتقييم الأصول غير المتداولة في صلب القوائم المالية إلا في حدود ما ورد في المعايير السعودية التفصيلية لكل موضوع، وأنه فيما يتعلق بالاستثمارات العقارية يمكن للمنشأة أن تفصح ضمن الإيضاحات المرفقة بالقوائم المالية السنوية عن القيمة العادلة لتلك الأصول، طبقاً لمجموعة من الضوابط لتحديد القيمة العادلة، من أهمها ما يلي:

✓ إمكانية تقدير القيمة العادلة بدرجة معقولة من الثقة على أساس السعر الذي يمكن أن يباع به الأصل في عملية تبادل بين أطراف مدركة وراغبة في التبادل على أساس تجاري بحت؛

- ✓ أن أفضل تقدير للقيمة العادلة يتم من خلال وجود سوق نشطة تحدد فيها القيمة الجارية أو تتوافر فيها المؤشرات التي يمكن من خلالها تحديد القيمة الجارية، وفي حالة غياب الأسعار الجارية بالأسواق النشطة، يمكن الأخذ في الاعتبار معلومات أخرى تشمل القيمة الحالية للتدفقات النقدية المستقبلية التي يمكن الحصول عليها من الأصل؛
- ✓ الثبات والاستمرارية في الإفصاح عن القيمة العادلة للأصول غير المتداولة ما لم يكن هناك مبررات مقبولة لعدم الإفصاح، مع ذكر هذه المبررات؛
- ✓ العرض في جدول مقارنة لقيم تلك الأصول غير المتداولة حسب نموذج التكلفة التاريخية ونموذج القيمة العادلة، مع تحديد أثر تطبيق مفهوم القيمة العادلة والإفصاح عن هذا الأثر مختصراً في الإيضاحات المرفقة بالقوائم المالية علي قائمة الدخل والمركز المالي وربحية السهم فيما لو عكست في صلب القوائم المالية؛
- ✓ أن تفصح المنشأة ضمن السياسات المحاسبية بأن الطريقة المتبعة في تقييم الأصول غير المتداولة هو نموذج التكلفة التاريخية كما تم عرضها في صلب القوائم المالية، مع الإفصاح عن أسباب أهمية تقديم معلومات عن القيمة العادلة لهذه الأصول؛
- ✓ أن يتم الإفصاح عن القيمة العادلة لجميع سنوات المقارنة المعروضة، ما لم تكن السنة المعروضة هي السنة الأولى لعمل المنشأة.

ثانياً: الأصول الحيوية وما ينتج عنها من منتجات زراعية عند نقطة الحصاد:

لم تصدر لجنة معايير المحاسبة التابعة للهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين حتى الآن معيار محاسبي خاص بالزراعة، وبالتالي فإن هذه الأصول الحيوية تقاس بالتكلفة التاريخية، طبقاً لمعيار المحاسبة السعودي رقم 13، إلا أن اللجنة قد أصدرت رأيها رقم (1/8) السابق الإشارة إليه وذكرت فيه كما سبق، أنه يجب الالتزام بنموذج التكلفة التاريخية كأساس لتقييم الأصول غير المتداولة في صلب القوائم المالية، وأنه يمكن للمنشآت أن تفصح ضمن الإيضاحات المرفقة بالقوائم المالية السنوية عن القيمة العادلة للأصول الحيوية، وأوردت مجموعة من الضوابط الخاصة بتحديد القيمة العادلة) سبق ذكرها، ومن بين الضوابط المرتبطة بالأصول الحيوية التي حددها ما يلي:

- ✓ يمكن أن يتم تسهيل تحديد القيمة العادلة للأصول الحيوية من خلال تجميعها حسب خواص هامة معينة مثل العمر أو النوعية، بحيث يتم التسعير بناء علي تلك الخواص؛
- ✓ في حالة وجود الأصل الحيوي مرتبطاً مادياً بأرض مثل الأشجار في مزرعة، ويتوافر لها سوق نشط مجتمعة أي الأرض والأصل الحيوي معاً، يمكن استخدام تلك القيمة المجتمعة لتحديد القيمة العادلة للأصل الحيوي.

ثالثا: الأدوات (الاستثمارات) المالية

أصدرت لجنة معايير المحاسبة التابعة للهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين معيار المحاسبة عن الاستثمار في الأوراق المالية رقم 9، واعتمد من مجلس إدارة الهيئة بتاريخ 1998/2/29 م، وبموجب هذا المعيار أصبحت منشآت الأعمال والخدمات ملزمة بتصنيف وقياس وعرض والإفصاح عن الأوراق المالية في المملكة العربية السعودية كما يلي: ❖ أوراق مالية تحفظ إلى تاريخ الاستحقاق، ❖ أوراق مالية للإلتجار، ❖ أوراق مالية متاحة للبيع.

وقد أتاح هذا المعيار للمنشأة أن تعيد تصنيف الأوراق المالية حسب التغير في نيتها وقصدها من الاقتناء، علي أن تقاس على أساس القيمة العادلة في تاريخ إعادة التصنيف، كما أن هذا المعيار يتيح استخدام القيمة السوقية العادلة كأساس لقياس الاستثمار في الأوراق المالية بعد الاقتناء في نطاق محدود للغاية، وذلك في الحالات التي يكون فيها بالإمكان تحديد القيمة السوقية العادلة بموضوعية من خلال سوق نشط مفتوح ومتاح تعلن فيه الأسعار، بما يحد من استخدام التقدير الشخصي ويسمح بتوفير معلومات موضوعية وملائمة في الوقت نفسه، أما في حالة عدم توفر هذا الشرط فيقوم الاستثمار في الأوراق المالية بالتكلفة (الدراسة المرفقة بالمعيار 9 فقرة 5/16/2) استنادا إلى أن القيمة السوقية العادلة تعطي أساس غير موضوعي للقياس نظرا لضرورة استخدام التقدير الشخصي لتحديد هذه القيمة العادلة مما يؤدي إلى التنازل عن الموضوعية من أجل تحقيق الملاءمة (فقرة 4/ 61/2).

2. 3. موقف لجنة معايير المحاسبة السعودية من التمسك بمبدأ التكلفة التاريخية ومحاولة التوجه للقياس بالقيمة العادلة²⁰

أكدت لجنة معايير المحاسبة السعودية عدم تأييدها لتطبيق منهج إعادة التقييم للأصول الغير متداولة وفق القيمة العادلة والسماح للشركات بالاختيار بين نموذجين للقياس المحاسبي (التكلفة التاريخية أو القيمة العادلة) -الرأي رقم (1/8) الصادر في 2009/1/12 - وقد أرجعت تخوفها من اتباع منهجية القيمة العادلة للأسباب التالية:

- ✓ أن مقومات استخدام نموذج القيمة العادلة بحاجة إلى تطوير في البيئة السعودية في الوقت الحالي بسبب عدم وجود معلومات إحصائية عن تحركات أسعار الأصول وعن حجمها وحجم تداولها بشكل كاف، بالإضافة لعدم وجود كيان نظامي يهتم بتأهيل وبتنظيم عمل المقيمين، ويضع قواعد ومعايير للتقييم وللسلوك المهني وعدم إصدار نظام للمقيمين يحدد واجباتهم وتأهيلهم ومسؤولياتهم القانونية في حالة إبداء تقييمات مضللة؛
- ✓ أن ذلك سيؤدي إلى تقوية خاصية المقارنة بين المنشآت عند الاختيار بين النموذجين، وبالتالي تحدث اختلافات كبيرة للقيم المعروضة في قائمة المركز المالي وقائمة الدخل بين المنشآت العاملة في نفس القطاع؛

وحسب رأي الباحث مصطفى راشد العبادي أن الأسباب التي وضعتها لجنة معايير المحاسبة السعودية غير كافية لاستمرار التمسك بأساس التكلفة التاريخية، ورفض أساس القيمة العادلة، وأن هناك ضرورة لتبني أساس القياس والإفصاح علي أساس القيمة العادلة من جانب معايير المحاسبة السعودية بسبب تأثيرها الإيجابي على جودة القوائم المالية وأن مزاياها الكثيرة تستحق بذل جهد كبير لتهيئة البيئة السعودية والتغلب على التحديات لتبني نموذج القيمة العادلة.

4.2. معوقات تطبيق القيمة العادل في البيئة المحاسبية السعودية:

✓ صعوبة قياس القيمة العادلة لكثير من الموجودات المالية والاستثمارات العقارية بسبب عدم توافر السوق النشط من ناحية وتعدد بعض المعالجات المحاسبية الخاصة بها وصعوبة فهمها وتطبيقها من ناحية أخرى، وتحيز القياس المحاسبي في ظل تطبيق مقاييس القيمة العادلة بسبب تزايد الاعتماد على التقديرات الذاتية لإدارة الشركات من ناحية، وعدم توافر أدلة إثبات موضوعية تؤكد صحة هذه التقديرات من ناحية أخرى، والحاجة إلى بذل جهود غير عادية وتحمل تكاليف وأعباء إضافية غير منتجة للتوصل إلى مقاييس حقيقية للقيمة العادلة للبنود محل التقييم، خاصة إذا ما تم الاستعانة بمستشارين أو خبراء خارجيين لتقدير القيمة العادلة، مما قد يؤدي إلى زيادة التكلفة عن المنفعة²¹؛

✓ سيلزم التوافق مع بعض المعايير وجود متطلبات لوجستية ومهنية تدعم تطبيقها وذلك مثل التقرير عن عناصر القوائم المالية بـ "القيمة العادلة" الذي يتطلب وجود أسواق نشطة لمختلف أنواع الأصول ومكاتب تقييم معتمدة تتوافر لديها الخبرات والإمكانات اللازمة، كذلك وتحتاج الشركات لإعادة تهيئة أنظمتها الآلية واليدوية المستخدمة في تشغيل معلوماتها المالية لتتواءم مع المتطلبات المعايير الجديدة²²؛

✓ كما تبين للجنة معايير المحاسبة في الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين من خلال الاستفسارات التي وردتها مؤخراً وبعد إلزام الشركات بالتحول لتطبيق معايير التقرير المالي الدولية واستخدام الشركات لخيار "التكلفة المفترضة - deemed cost" أن استخدام الشركات لهذا الخيار بدون توضيح للهدف من وجوده قد يؤدي إلى ممارسات تؤثر على عدالة القوائم المالية؛

✓ ومن أمثلة الممارسات التي قد تحدث²³: أن يتم تطبيق هذا الخيار على عقارات استثمارية من جملة عقارات استثمارية أخرى لها نفس الخصائص وذلك بهدف إعادة تقويم بعضها دون الآخر من غير مبرر واضح لهذا الاختيار. ومن ذلك أيضاً تطبيق هذا الخيار لغرض استخدام فروق إعادة التقويم في تعزيز رصيد الأرباح المبقاة عند التحول. ومنها أيضاً إعادة تقويم الأصول عند التحول باستخدام خدمات موظفي الشركة الداخليين،

خلافاً لما أوجبه الهيئة عند اعتمادها لمعايير المحاسبة رقم 16 ورقم 38 ورقم 40 فيما يتعلق باستخدام خدمات خبير تثمين مستقل؛

✓ الاحتياج إلى كفاءات مدربة ومؤهلة لتطبيق المعايير الدولية بالصورة الصحيحة²⁴: يعتبر هذا ركيزة مهمة، ولتحقيق نتائج إيجابية يتطلب من المحاسبين ضرورة تنمية مهاراتهم ومعارفهم لأعداد قوائم مالية معدة على أساس القيمة العادلة في القياس والإفصاح مما سيزيد من جودة المعلومات التي تنتجها التقارير المالية والتقييم الجيد لأداء الإدارة بشكل يفوق القياس والإفصاح على أساس التكلفة التاريخية المطبق حالياً في المعايير السعودية، لأن قياس القيمة العادلة يجب أن يتم باستخدام المدخلات التي يأخذها المتعاملين في السوق في اعتبارهم عند إجراء المعاملات، إلا أنه قد يكون هناك بعض الاختلافات في التفسير التي قد تؤدي إلى قياس مختلف من قبل الشركات في تطبيق المعايير الدولية التي تعتمد بشكل كبير على قدرات ومؤهلات المحاسبين؛

✓ تتحمل مدارس المحاسبة في الجامعات عبء كبير بإعادة النظر في مناهجها الأكاديمية وخططها الدراسية وتطويرها لتتوافق مع المعايير الدولية، والتأكد من إمام أساتذتها الكامل بالمعايير الدولية من خلال تشجيع التعلم الذاتي والالتحاق بالأنشطة التدريبية و العلمية المناسبة.

2. 5. تقييم التجربة السعودية حول تبني القيمة العادلة في الممارسات المحاسبية

حسب ما ترى الباحثة فإن السعودية ومن أجل النهوض بمستوى الإبلاغ المالي وتحقيق جودة القوائم المالية وزيادة الشفافية، تبنت خطة تحول إلى معايير التقرير المالي الدولية لمواكبة التطورات الحاصلة في المعايير الدولية وإصدار معايير سعودية جديدة متوافقة معها وعلى رأسها معيار خاص بالقياس وفق القيمة العادلة سيبدأ تطبيقه بداية من سنة 2017، وعلى هذا الأساس تسعى السعودية جاهدة لتهيئة البيئة المحلية مهنية وتقنية وتنشيط السوق المالي السعودي لتطبيق القواعد المحاسبية الدولية حيث خصصت مدة 5 سنوات لدراسة هذه المعايير والتحضير لها من جميع المجالات، ومن بين التحضيرات تدريب وتأهيل المهنيين على استخدام المعايير المحاسبية السعودية الجديدة بالصورة الحسنة.

بالرغم من أن الجمهورية العربية السعودية كانت من بين الدول العربية السبابة في إصدار معايير محاسبية محلية متوافقة مع المعايير الدولية لكن نلاحظ أن الاقتصاد السعودي لا يثق في القيمة العادلة كأساس للقياس والإفصاح بالمستوى اللازم لاعتمادها في الممارسات المحاسبية ويعتبر أن البيئة المحاسبية السعودية غير ملائمة لاستخدامها وأن هذا الأساس سيؤثر سلباً على الاقتصاد السعودي ما لم تحضر لتبنيها جيداً وبالتالي تحقيق الأهداف المرجوة من استخدام القيمة العادلة وعلى هذا فإن المعايير السعودية تلزم الشركات باعتماد التكلفة

التاريخية كأساس لتقييم الأصول في القوائم المالية، إلا أنه صدر رأي عن لجنة معايير المحاسبة يتيح للشركات أن تفصح عن القيمة العادلة للأصول التي لم يصدر بشأنها معيار سعودي، وفي حالة لم تتوفر معلومات عن التكلفة واعتبار القيمة العادلة كحل لمشكلة وليس كخيار بديل.

3. القيمة العادلة في البيئة المحاسبية الأردنية

3.1. لمحة عن التوجه للمعايير المحاسبية الدولية في الأردن

نظراً لأن الأردن عضواً في لجنة معايير المحاسبة الدولية وفي ظل الجهود المبذولة من قبل الحكومة الأردنية لمواكبة ديناميكية التطورات الاقتصادية والنهوض بالاقتصاد الأردني نحو العالمية وتدويل بورصة الأوراق المالية، فقد اعتمدت معايير المحاسبة والتدقيق الدولية بموجب قانون الشركات 1997/22 وتعديلاته بالقانون 40 لسنة 2002 (والذي أكد على توسيع نطاق تطبيقها) والإلزام بإعداد القوائم المالية، وبموجب تعليمات مجلس مفوضي هيئة الأوراق المالية الصادرة عام 1998 والمعدلة بالقرار رقم 2004/53 والقرار رقم 2005/257، وقانون مهنة المحاسبة القانونية رقم 2003/73.

ومنذ عام 1999 أقر IASB استخدام تقديرات القيم العادلة في التطبيق المحاسبي اعتباراً من 2001/1/1، وفي 2000/11/23 صدرت تعليمات البنك المركزي الأردني رقم 19330/10، للتأكيد على ضرورة تطبيق المعيار رقم 39 اعتباراً من 2001/1/1 على البيانات المالية للبنوك بالتعاون مع مدققي الحسابات القانونيين وذلك بالإضافة إلى القطاعات الاقتصادية الأخرى في الأردن.

وترتب على ما تقدم العديد من المشاكل العلمية والعملية التي أثّرت في المجتمع المالي وخاصة أوساط بورصات الأوراق المالية والمنظمات المهنية والأكاديميين والباحثين والمهنيين.

ومن خلال التقارير السنوية المنشورة للبنوك الأردنية (التقارير السنوية للبنوك الأردنية، 2004) تتضمن السياسات المحاسبية فيما يتعلق بالقيمة العادلة ما يلي²⁵:

❖ يتم إعداد البيانات المالية وفقاً لمعايير التقارير المالية الدولية الصادرة IASB والتفسيرات وبموجب القوانين والتعليمات النافذة ووفقاً لمبدأ التكلفة التاريخية باستثناء الموجودات والمطلوبات المالية والتي جرى إظهارها بالقيمة العادلة في نهاية الفترة المالية؛

❖ يمثل سعر الإغلاق بتاريخ البيانات المالية في الأسواق المالية القيمة العادلة للموجودات المتداولة، وفي حال عدم توافر أسعار معلنة لبعض الموجودات المالية يتم تقدير القيمة العادلة بأحد الطرق التالية:

- مقارنة بالقيمة السوقية الحالية لأداة مالية مشابهة لها إلى حد كبير؛
- خصم التدفقات النقدية المتوقعة؛

– نماذج تسعير الخيارات.

- ❖ في حال عدم وجود استثمارات يتعذر قياس قيمتها العادلة بشكل يعتمد عليه فيتم إظهارها بالكلفة/الكلفة المطفأة وأن حصل تدن في قيمتها يتم تسجيله في بيان الدخل؛
 - ❖ تقيد الموجودات المالية بغرض المتاجرة بالكلفة وبعد تقييمها بالقيمة العادلة ويتم قيد أي ربح أو خسارة محقق أو غير محقق ناجم عن التغير في القيمة العادلة في بيان الدخل بنفس فترة حدوث هذا التغير؛
 - ❖ تقيد الموجودات المالية المتوفرة بغرض البيع بالكلفة ويعاد تقييمها بالقيمة العادلة ويقيد التغير في القيمة العادلة الناتج عن إعادة التقييم في حساب مستقل ضمن حقوق المساهمين، وفي حال بيع هذه الموجودات أو جزء منها أو حصول تدن في قيمتها يتم قيد الأرباح والخسائر الناتجة عن ذلك في بيان الدخل بما في ذلك المبالغ المقيدة في حقوق المساهمين الخاصة بها؛
 - ❖ تقيد الاستثمارات المحتفظ بها لتاريخ الاستحقاق عند الشراء بالكلفة وتطفأ العلاوة/الخصم على أساس منتظم باستخدام طريقة الفائدة الفعالة قيда على حساب أو لحساب الفائدة وتطرح منها أي مخصصات ناتجة عن التدني في قيمتها.
- وما هو جدير بالإشارة فقد تضمن التقرير السنوي لبنك الاتحاد للادخار والاستثمار (التقرير السنوي، 2005/3/23) ما يلي:
- "قام البنك خلال عام 2003 بالتطبيق المبكر المسموح به لمعايير المحاسبة الدولية رقم 39، 32 المعدلة الصادرة خلال شهر 12/2003 والواجبة التطبيق اعتباراً من عام 2005 حيث تم إعادة تصنيف بعض الموجودات المالية المتوفرة للبيع اعتباراً من عام 2003 وإظهارها ضمن موجودات مالية للمتاجرة.
- التحديات التي تواجه تطبيق نموذج القيمة العادلة في الممارسات المحاسبية الأردنية:
- حسب الزغبى فإن أهم العراقيل التي كانت تواجه القيمة العادلة في البيئة الأردنية هي²⁶:
- ✓ افتقارها لإدراك كبير لمفهوم القيمة السوقية العادلة في القياس المحاسبي؛
 - ✓ عدم اهتمام الشركات الصناعية بتطبيق المعايير المتعلقة بإعادة التقييم وفق القيمة العادلة بسبب السيطرة الكبيرة للتشريعات الضريبية على القياس المحاسبي؛
 - ✓ بالإضافة إلى أن البيئة الأردنية تميل إلى عدم الرغبة بالتغيير في إتباع الطرق والسياسات المحاسبية المستخدمة في القياس المحاسبي؛
 - ✓ يوجد عدم استقرار في الإصدارات المحاسبية الصادرة عن IASB المتعلقة بالقيمة العادلة والمطبقة في الأردن اعتباراً من 2001/1/1 ومنذ الأخذ بها عام 1999.

ومن خلال المقابلات الشخصية والاتصالات التي قام بها إسماعيل السبتي في دراسته فإن تطبيق القيمة العادلة في الشركات يواجهه عدة عراقيل في البيئة الأردنية نذكر منها²⁷:

✓ الصعوبة التي واجهها معدي القوائم المالية وما كلفهم من بذل جهد ووقت كبير في فهم واستخدام المعايير خصوصاً الجديدة منها -معيار القيمة العادلة- وذلك بسبب إلزامهم قانونياً بتطبيق المعايير المحاسبية الدولية بشكل مطلق دون استثناء؛

✓ عدم قدرة الممارسات المحاسبية الأردنية على مواكبة التطورات المستمرة الحاصلة في المعايير الدولية وظهور معايير الإبلاغ المالي الحديثة أدى بها إلى عدم الاستناد إلى هذه المعايير وبالتالي مخالفتها في كثير من الإجراءات المحاسبية؛

✓ صعوبة تطبيق كل ما يتعلق بالقيمة العادلة والمعايير المحاسبية الدولية في إجراءات توحيد الحسابات على مستوى مصالح التوظيف في المجموعة الأردنية؛

✓ عدم وجود نص قانوني يلزم الشركات بإتباع نفس أسلوب القياس المحاسبي و ترك الحرية لهم في اختيار بديل القياس المحاسبي المتبع يصعب من عملية مقارنة القوائم المالية مكانياً وزمانياً؛

✓ وحسب رأي عبد العزيز عبد الله عواقله فإن هناك معوقات تواجه الشركات الصناعية الأردنية في تطبيق محاسبة القيمة العادلة كـمعالجة محاسبية بديلة مسموح بها أهمها²⁸:

✓ عدم وجود توافق ما بين هيئات الرقابة الحكومية مع المعالجات المحاسبية الخاصة بالقيمة العادلة؛

✓ عدم توفر سوق نشط لتحديد القيمة العادلة للأصول وبالتالي تدخل إدارة الشركات في عملية القياس المحاسبي عند استخدام أسلوب القيمة العادلة (اللجوء للتقييم الذاتي).

وحسب ما يرى ظاهر القشي وآخرون²⁹ فإنه من أسباب التمسك بالتكلفة تخوف مستخدمي المعلومة المالية وخاصة المستثمرين من القوائم المالية المعدة وفقاً لمعايير القيمة العادلة، انطلاقاً من أن إدارات الشركات تستطيع استخدامها في التلاعب المتعمد.

كما توصل إلى أن من أسباب عدم جدوى من تطبيق محاسبة القيمة العادلة في دول العالم الثالث والأردن على وجه الخصوص هي: عدم تمكن الشركات من تحمل تكاليف تطبيقها، وخصوصاً أن أكثر الشركات تعد من شركات الحجم الصغير والمتوسط وبالتالي تحمل تكاليف إضافية سيساهم في إخراجها من منافسة الأسواق الداخلية والخارجية.

كما أن أغلب تلك المعايير تراعي ظروف، وبيئة، ومصالح شركات العالم المتقدم، والتي هي تختلف في كثير من الجوانب الاقتصادية عن ظروف، وبيئة، ومصالح شركات العالم الثالث بشكل عام والأردن بشكل خاص.

تقييم التجربة الأردنية حول تبني القيمة العادلة في الممارسات المحاسبية

حسب رأي الباحثة ومن خلال الاطلاع على واقع التجربة الأردنية في تطبيق المعايير الدولية ومعايير القيمة العادلة على وجه الخصوص لاحظنا أن استخدام أسلوب القيمة العادلة كبديل للقياس المحاسبي واجه العديد من التحديات ومازالت لحد الآن تقف حائلاً دون التطبيق السليم لهذا النموذج في البيئة المحاسبية الأردنية، بالرغم من أن الأردن من الدول العربية السبابة في اتخاذ معايير المحاسبة الدولية كأساس للممارسات المحاسبية وقامت بتبنيها بصفة مطلقة (كل المعايير دون استثناء) دون إحداث تغييرات وهذا منذ سنوات بعيدة، أي جاء هذا القرار في وقت مبكر (مقارنة بالدول العربية)، فمن الملاحظ أن هذا القرار دفع بالمشروع الأردني لتعديل وإصدار قوانين تلزم بتطبيق المعايير المحاسبية الدولية حرفياً على جميع الشركات وبالتالي توحيد الممارسات المحاسبية عالمياً ودفع الاقتصاد الأردني لمواكبة التطورات الاقتصادية العالمية وتحويل بورصة الأوراق المالية، لكن ومن جهة أخرى نرى أن قرار تطبيق المعايير الدولية كان جريئاً ومتسرعاً ولم يراعى فيه ظروف البيئة الأردنية التي تختلف اختلافاً كبيراً عن بيئة الدول المتقدمة التي أصدرت فيها هذه المعايير، كما أن بعض المعايير لا يناسب تطبيقها في الأردن مثل معيار القيمة العادلة الذي يلزم تطبيقه أسواق مالية تتميز بالكفاءة والفعالية وهذا ما لا نجده في البورصة الأردنية بالرغم من سوق المال الأردني يعرف نشاطاً أفضل مقارنة بالأسواق المالية العربية، وهذا ما جعل استخدامها يواجه العديد من الصعوبات، ومن المحددات التي تعيق تبني القيمة العادلة أيضاً سيطرة القوانين الضريبية على القياس المحاسبي.

بالإضافة إلى أن صدور القيمة العادلة في المعايير الدولية بصفة غير إجبارية لتقييم جميع الأصول جعل من الممارسات المحاسبية الأردنية لا تلتزم بهذا الأسلوب كأساس للقياس المحاسبي وترفض استخدامه كمنهج مستقل في القياس المحاسبي بل تتخوف من عواقبه، بالإضافة إلى ذلك عدم التصدي للتحديات التي تواجهه وعدم البحث عن حلول مناسبة لتجهيز البيئة الأردنية لاستخدام القيمة العادلة في ظل تطبيق المعايير الدولية بشكل رسمي.

ثانياً: عرض تجربة الجزائر حول تبني القيمة العادلة بين واقع ومعوقات.

1. القيمة العادلة في البيئة الجزائرية (واقع ومعوقات....)

1. موقف المشروع الجزائري اتجاه القياس المحاسبي وفق القيمة العادلة (دراسة تحليلية للنصوص القانونية)

رغبة في مواكبة التطورات التي تحدث في بيئة المؤسسات وتدويل المعاملات المالية وجلب الاستثمار الأجنبي، قامت الجزائر بتصميم نظام محاسبي يتوافق مع المعايير المحاسبية الدولية، وقد حاول المشرع الجزائري من خلال هذا النظام الاعتماد على المبادئ والقواعد الدولية، حيث تبنى مفهوم جديد في التقييم المحاسبي ألا وهو القيمة العادلة واصطلح عليه اسم القيمة الحقيقية وهذا في الباب الأول من الملحق المتعلق بقواعد تقييم الأصول والخصوم والأعباء والمنتجات، وقد وضع طريقة وشرط إعادة التقييم والعناصر المرخص بإعادة تقييمها كالتالي: حسب ما جاء في الباب الأول من الملحق الأول المتعلق بقواعد تقييم الأصول والخصوم والأعباء والمنتجات وإدراجها في الحسابات، فإن العناصر المقيدة في الحسابات تقيم عموماً بالتكلفة التاريخية في حين تجري عملية مراجعة على ذلك التقييم (حسب بعض الشروط التي يحددها هذا التنظيم وبالنسبة إلى بعض العناصر) وهذا بالاستناد إلى أسس التقييم التالية:

أ. القيمة الحقيقية (أو الكلفة الراهنة): وهي المبلغ الذي يمكن أن يتم من أجله تبادل الأصل أو خصوم منتهية بين أطراف على دراية كافية وموافقة وعاملة ضمن شروط المنافسة الاعتيادية³⁰؛

ب. قيمة الإنجاز: وتعرف على أنها مبلغ أموال الخزينة الذي يمكن الحصول عليه في الوقت الحالي من خلال بيع الأصول أثناء خروج إرادي³¹؛

ج. القيمة المحينة (أو قيمة المنفعة): وهي التقدير الحالي للقيمة المحينة للتدفقات المقبلة في أموال الخزينة ضمن المسار العادي للنشاط³².

تعرف القيمة النفعية لأي أصل هي القيمة المحينة لتقدير سيولة الأموال المستقبلية المنتظرة من استعمال الأصل بشكل متواصل والتنازل عنه في نهاية مدة الانتفاع به³³.

من خلال التعريف الذي وضعه المشرع الجزائري للقيمة الحقيقية نلاحظ أنه لا يختلف عن التعريف الذي أصدرته المعايير المحاسبية الدولية من حيث شروط تحديد القيمة العادلة، كما بين ثلاث طرق تمكن من الوصول للقيمة العادلة وقد أكد المشرع على ضرورة تحديد القيمة الحقيقية في ظل السوق النشطة ومن الضروري أن تعكس هذه القيمة الحالة الواقعية للسوق عند تاريخ إقفال السنة المالية³⁴.

ومن بين شروط السوق النشطة ما يلي³⁵: تجانس العناصر المتفاوض عليها في هذه السوق، أن يوجد بها وفي كل وقت مشتررون وباعة متفقون، وأن تكون الأسعار موضوعة في متناول الجمهور.

2.1. الأصناف المرخص بتقييمهما بالقيمة العادلة في النظام المحاسبي المالي:

أ/ التثبيتات العينية والمعنوية كحالة عامة:

✓ يتم إدراج أي تثبيت عيني في الحسابات عقب إدراجها الأول باعتباره أصلاً بتكلفتها المنسوبة منقوصاً منها

مجموع الاهتلاكات ومجموع خسائر القيمة (حسب المعالجة المرجعية):

- ✓ غير أنه يرخص للكيان أن يدرج في الحسابات التثبيات العينية المنتسبة إلى فئة أو عدة فئات من التثبيات التي يحددها مسبقا على أساس مبلغها المعاد تقييمه؛
- ✓ وبعد إعادة التقييم تحدد المبالغ القابلة للاهلاك على أساس المبالغ المعاد تقييمها؛
- ✓ تتم عمليات إعادة التقييم بانتظامية، وفي حالة عدم وجود سوق مماثلة للأصل المعني بالتقييم فإن المؤسسة تتخذ إما الأسعار الحالية لأصول مختلفة أو آخر أسعار الأسواق الأقل نشاطا وتعديلا أو تحديث تدفقات الخزينة المستقبلية المحتملة؛
- ✓ القيمة الحقيقية للأراضي والمباني هي في العادة قيمتها في السوق وتحدد هذه القيمة استنادا إلى تقدير يجريه مقومون محترفون مؤهلون؛
- ✓ والقيمة الحقيقية لمنشآت الإنتاج هي أيضا قيمتها في السوق وعند غياب مؤشرات تدل على قيمتها في السوق (منشأة متخصصة) فإنها تقوم بكلفة تعويضها الصافية من الاهلاك؛
- ✓ يمكن لأي تثبيات معنوي سبق أن كان محل إدراج أصلي في الحسابات على أساس كلفته أن يدرج كذلك في الحسابات بعد إدراجه الأولي على أساس مبلغه المعاد تقديره حسب نفس شروط التثبيات العينية . غير أن هذه المعالجة لا يرخص بها إلا إذا كانت القيمة الحقيقية للتثبيات المعنوي يمكن تحديدها بالاستناد إلى سوق نشطة؛
- ✓ إذا اختارت المؤسسة نموذج إعادة التقييم في تقييم تثبياتها يوجب إظهار فارق إعادة التقييم في خط مخصص من حسابات رؤوس الأموال، وإذا تم إدراج التثبيات بالقيمة المعاد تقييمها يوجب تقديم المعلومات التالية:
 - الطرق والفرضيات المعتمدة في تحديد القيمة العادلة للأصول المعاد تقييمها؛
 - تاريخ إعادة التقييم؛
 - استشارة أو عدم استشارة المختص في إعادة التقييم؛
 - طبيعة المؤشرات المعتمدة في تحديد التكلفة التعويضية؛
 - القيمة المحاسبية لكل صنف من التثبيات المادية المدرجة في القوائم المالية إذا كانت هذه التثبيات مدرجة في حسابات المؤسسة على أساس الطريقة المرجعية؛
 - تقديم شامل حول فارق إعادة التقييم فيما يخص توزيع الفارق على مجموع المساهمين في راس مال المؤسسة.

أ. 1. الحالة الخاصة بالعقارات الموظفة: بعد أن يتم إدراج العقارات الموظفة³⁷ في الحسابات الأولية باعتبارها تثبيتا عينيا يمكن القيام بتقييمها : إما بتكلفة يطرح منها مجموع الاهتلاكات ومجموع خسائر القيم حسب الطريقة المستعملة في الإطار العام للتثبيات العينية (طريقة الكلفة) ، وإما على أساس قيمتها الحقيقية (القيمة العادلة).
❖ وفي حالة ما إذا تعذر تحديد قيمتها الحقيقية تحديدا ذات مصداقية فإن هذا العقار يدرج في الحسابات حسب طريقة التكلفة وتقدم معلومات عند ذلك في الملحق الأسباب التي جعلت طريقة القيمة الحقيقية غير مطبقة، إذا اعتمدت المؤسسة في تقييم عقاراتها الموظفة طريقة القيمة العادلة فإنه يشترط أن تظهر هذه الأصول بقيمتها العادلة في نهاية الدورة المالية حيث تصبح غير قابلة للاهلاك.

أ. 2. الحالة الخاصة بالأصول البيولوجية:

✓ يتم تقييم أصل بيولوجي لدى إدراجه في الحسابات للمرة الأولى وفي تاريخ كل إقفال للحسابات بقيمته الحقيقية يطرح منها المصاريف المقدرة في نقطة البيع، إلا إذا لم يمكن تقدير قيمته الحقيقية بصورة صادقة وفي مثل هذه الحالة يتم تقييم هذا الأصل البيولوجي بكلفته منقوصا منها مجموع الاهتلاكات وخسائر القيمة؛

وإذا تعذر تقدير القيمة العادلة لهاته الأصول بصورة صادقة فإنه يجب على المؤسسة تقديم معلومات إضافية توضيحية تبرر ذلك.

✓ والخسارة أو الربح الناتجان من تغير القيمة الحقيقية المنقوص منها ا لمصاريف التقديرية في نقاط البيع يشبان في النتيجة الصافية للسنة المالية التي يحدثان فيها؛

✓ على المؤسسة تقديم معلومات توضح فيها تغيرات القيمة العادلة لهاته الأصول؛

ب. أصول مالية غير جارية (تثبيات مالية) سندات وحسابات دائنة

التثبيات المالية قسمها المشرع الجزائري إلى اربع فئات³⁸ وأشار إلى طريقة تقييمها كالتالي:

✓ كحالة عامة تدرج هذه الأصول في الحسابات ضمن أصول المؤسسة عند دخولها بتكلفتها التي هي القيمة الحقيقية لمقابل معين بما في ذلك مصاريف الوساطة والرسوم غير المستوردة ومصاريف البنك ولكن لا تدرج فيها الحصص والفوائد المتوقع استلامها غير المدفوعة والمستحقة قبل الاكتساب؛

✓ تعتبر المساهمات والحسابات الدائنة المرتبة والتي تمت حيازتها ضمن الغرض الوحيد والتنازل عنها لاحقا وكذلك السندات المثبتة لنشاط المحفظة كما لو كانت أدوات مالية متاحة للبيع ويتم تقييمها عقب إدراجها الأولي في الحسابات بقيمتها الحقيقية؛

✓ تسجل في الحسابات ما ينتج من فوارق التقييم المستخرجة من التقييم بالقيمة الحقيقية مباشرة في شكل انخفاض وارتفاع لرؤوس الأموال الخاصة.

ج . المخزونات والمنتجات قيد التنفيذ

- تمثل أصولا يمتلكها الكيان وتكون موجهة للبيع في إطار الاستغلال التجاري، وكذا التي قيد الإنتاج والمواد الأولية واللوازم الموجهة للاستهلاك خلال عملية الإنتاج وتقديم الخدمات ويتم تقييمها كالتالي:
- ✓ عند إقفال المؤسسة لحساباتها وعملا بمبدأ الحيطة والحذر فإن المخزونات تقيم بتكلفة الحصول عليها أو قيمة إنجازها أيهما أقل؛
- ✓ قيمة الإنجاز الصافية هي سعر البيع المقدر بعد طرح تكلفتي الإتمام والتسويق المقدرتين؛
- ✓ تكلفة المخزون تشمل جميع تكاليف إيصاله إلى مكانه ووضعها في حاله التي يوجد عليها وهي: تكاليف الشراء، تكاليف التحويل، مصاريف مالية ومصاريف عامة والمصاريف الإدارية المنسوبة إليها؛
- ✓ عندما لا يمكن تحديد تكلفة الشراء أو الإنتاج بتطبيق القواعد العامة للتقييم فإن المخزونات يتم تقييمها بتكلفة شراء أو إنتاج أصول مساوية لها تثبت أو تقدر في أقرب تاريخ لشراء أو إنتاج الأصول المذكورة.
- د. المنتجات الزراعية:

- يتم تقييمها عند إدراجها الأولى في الحسابات ولدى تاريخ كل إقفال بقيمتها الحقيقية (العادلة) منقوصا منها التكاليف المقدرة عند نقطة البيع.
- ✓ تثبت أي خسارة أو ربح متأتي من تغير القيمة الحقيقية منقوصا منها التكاليف التقديرية، لنقاط البيع في النتيجة الصافية للسنة المالية التي حصل فيها أي منها؛
- ✓ على المؤسسة إظهار المنهج والفرضية المطبقة في تحديد القيمة العادلة لكل المنتجات الفلاحية في تاريخ تحصيل الغلة حسب أنواع الأصول البيولوجية.
- هـ. القروض والخصوم المالية الأخرى

- ✓ يتم تقييم القروض والخصوم المالية الأخرى في الأصل حسب تكلفتها التي هي القيمة الحقيقية للمقابل الصافي المستلم بعد طرح التكاليف التابعة المستحقة عند تنفيذها؛
- ✓ وبعد الاقتناء تقوم الخصوم المالية من غير الخصوم تلك التي تمت حيازتها لأغراض معاملة تجارية حسب التكلفة المهلكة باستثناء الخصوم التي تمت حيازتها لأغراض التعامل التجاري والتي تقيم بقيمتها الحقيقي؛
- ✓ التكلفة المهلكة لأي خصم مالي هي المبلغ الذي تم به تقييم الخصم المالي عند إدراجه الأصلي في الحسابات منقوصا من التسديدات الرئيسية مضافا إلى (أو منقوصا) من الاهتلاك المجمع لكل فارق بين المبلغ الأصلي والمبلغ عند استحقاقه.

و. الأعباء والمنتجات المالية

العمليات التي تم الحصول من أجلها على تأجيل الدفع أو منح هذا التأجيل بشروط تقل عن شروط السوق تدرج في الحسابات بقيمتها الحقيقية بعد طرح المنتج المالي أو التكلفة المالية المرتبطة بهذا التأجيل.

ز. عقود الإيجار - التمويل³⁹

عقد الإيجار هو عبارة عن اتفاق يتنازل بموجبه المؤجر للمستأجر لمدة محدودة عن حق استعمال أصل مقابل دفع واحد أو دفعات عديدة. وإيجار التمويل هو عقد إيجار تترتب عليه عملية تحويل شبه كلي لمخاطر ومنافع ذات صلة بملكية أصل إلى مستأجر مقرون بتحويل الملكية عند انتهاء مدة العقد أو عدم تحويلها، ويعني عقد الإيجار البسيط كل عقد إيجار آخر غير الإيجار التمويلي، ويتم تقييم عقود الإيجار التمويلي كما جاء في هذا القرار كما يلي:

❖ عند المستأجر: يدرج الملك المؤجر الأصل المستأجر في حسابات أصول الميزانية بقيمته الحقيقية أو بالقيمة المحينة للمدفوعات الدنيا بمقتضى الإيجار إذا كانت هذه القيمة الأخيرة أقل ثمنًا، كما يدرج إلزام دفع الإيجارات المستقبلية في الحسابات بنفس مبلغ الخصوم للميزانية.

❖ عند المؤجر الصانع أو الموزع للملك المستأجر: يدرج الدين ضمن الحسابات بالمبلغ الذي يساوي القيمة الحقيقية للملك طبقا للمبادئ التي يعتمدها الكيان بالنسبة لمبيعاته النافذة.

3.1. معوقات ومشاكل تطبيق القيمة العادلة في البيئة المحاسبية الجزائرية .

- ✓ صعوبة تخلي المهنيين على أساس التكلفة التاريخية لسهولة استخدامه والتعود عليه لأكثر من 30 سنة؛
- ✓ عدم وجود خبراء مؤهلين ومقيمين لتحديد القيمة العادلة لبعض الأصول في حالة عدم توفر أسواق نشطة لهذه الأصول؛
- ✓ نقص الوعي لدى الممارسين والمهنيين لتبني هذا المفهوم للتخوف من عواقبه والأعباء الإضافية التي تتحملها المؤسسات جراء إعادة التقييم؛
- ✓ تعارض مفهوم القيمة العادلة مع أهم المبادئ الراسخة في ذهن المهنيين كالحيلة والحذر، التكلفة التاريخية.....؛
- ✓ غموض وصعوبة فهم المعايير المحاسبية الدولية كالمعايير الخاصة بالأدوات المالية وعد إمكانية تطبيقها في البيئة المحلية لأنها صممت في بيئات مهنية متقدمة ولم تراعى ظروف الدول النامية؛
- ✓ مشاكل وأخطاء ترجمة المصطلحات الأجنبية الواردة في المعايير الدولية إلى اللغة الوطنية وعدم فهمها بالمعنى الصحيح الوارد في المعايير الأصلية؛
- ✓ نقص الكوادر المهنية والخبراء الذين يتقنون تطبيق المعايير الدولية؛

- ✓ ضعف بنية التعليم العالي وعدم وجود مراكز تدريبية لتعليم الطرق والقواعد المحاسبية المعمول بها دوليا؛
- ✓ ضعف أنظمة التسيير وتكنولوجيا المعلومات والاتصال في المؤسسات الجزائرية؛
- ✓ اعتبار القيمة العادلة كأداة للمراجعة والتحيين وعدم إعطائها حقا في التشريعات والنصوص القانونية؛
- ✓ التأخر في إصدار المذكرات المنهجية المفسرة لكيفية التقييم بالقيمة العادلة وطرق الوصول إليها؛
- ✓ غياب الحوكمة في المؤسسات ونقص الشفافية والإفصاح؛
- ✓ انتشار الفساد المالي والإداري في البيئة الجزائرية الذي يعرقل تبني المعايير الدولية؛
- ✓ تمسك التشريع الجبائي الجزائري بالتكلفة التاريخية وعدم رغبته في تعديل القوانين بما يتناسب مع تطبيق القيمة العادلة؛
- ✓ غياب ضوابط أخلاقيات مهنة المحاسبة؛
- ✓ صعوبة تحديد القيمة العادلة للأصول الثابتة المادية في ظل المنافسة الاحتكارية في الأسواق الجزائرية بالإضافة إلى عدم توفر أسواق تتوفر فيها شروط تحديد القيمة الحقيقية لبعض العناصر؛
- ✓ غياب نظام معلومات فعال للاقتصاد الوطني يتميز بالمصداقية والشمولية، ويضمن الشفافية للأطراف المتعاملة في السوق المالي من أجل توفر معلومات كافية عن الأسعار الحالية للأصول الثابتة والمتداولة؛
- ✓ غياب التواصل مع الهيئات المحلية المكونة للبنية التحتية المحاسبية من خلال تكوين فرق ومجموعات العمل واللجان المتخصصة وذلك يساعد في تبادل الأفكار ووجهات النظر والوصول إلى أفضل بدائل للتطبيق الفعال للمعايير الدولية؛
- ✓ ركود السوق المالي الجزائري ومن أهم أسبابه ما يلي: عزوف المؤسسات عن طرح أسهمها في بورصة الجزائر بسبب عدم توفر شروط الإدراج في الكثير منها، سواء لشكلها القانوني أو لنتائجها السيئة، وكذا الخوف من الشفافية لدى الكثير من المؤسسات لاعتبارات جبائية وغيرها، حيث تجبر المؤسسات المقيدة في البورصة على الإفصاح عن نتائجها، دون أن ننسى عدم توفر الإرادة السياسية بخصوص ذلك بالنسبة للمؤسسات العمومية، كما ساهم تعثر مسار الخصخصة في الجزائر بحيث اقتصر على المؤسسات المحلية والصغيرة، مما حال دون مساهمة البورصة في ذلك⁴⁰.
- ✓ تراجع مستوى الاستثمار الأجنبي في الجزائر ومن أهم الإشكاليات التي تواجه هؤلاء المستثمرين للقيام بالأعمال في الجزائر تكمن في⁴¹:
- ضعف المنظومة البنكية وصعوبة الحصول على التمويل المصرفي خصوصا للأجانب بسبب الشروط الموضوعية لذلك؛

- غياب ثقة المستثمرين الأجانب في المعلومات التي تصدرها المؤسسات الوطنية بسبب عدم إفصاحها الشامل عن وضعيتها وأدائها المالي وهذا يعود لعدم التزامها بالمعايير المحاسبية الدولية⁴².

4.1. تقييم التجربة الجزائرية حول تبني القيمة العادلة

من خلال الاطلاع على التجربة الجزائرية في محاولة تبني مفهوم القيمة العادلة تبين لنا أن المشرع الجزائري تطرق لمفهوم القيمة العادلة وأعطاه مصطلح القيمة الحقيقية واعتبرها أداة لتحسين ومراجعة التقييمات المستندة على أساس التكلفة التاريخية كقاعدة عامة (أداة لإعادة التقييم)، وبين ثلاث طرق تمكن من الوصول للقيمة العادلة وهذا بهدف النهوض بمستوى الإبلاغ المالي وتفعيل القياس المحاسبي وتحسين مخرجات النظام المحاسبي المالي.

وقد رخص المشرع باختيار سياسة إعادة التقييم بالقيمة العادلة لبعض العناصر فقط مثل التثبيتات العينية والمعنوية، وحسب بعض الشروط كالإفصاح في الملاحق عن الطريقة المعتمدة في الحصول على القيمة العادلة واستشارة مختص إعادة تقييم أولا، وتوضيح أسباب اللجوء لهذا الأسلوب، وتاريخ إعادة التقييم.

وكما نلاحظ أنه لم يجبر الممارسات المحاسبية بالتقييم وفق القيمة العادلة وهذا ما يؤكد على أن البيئة الجزائرية ما زالت غير ملائمة لتبني هذا المفهوم، إلا أنه أعطى الأولوية للتقييم وفق القيمة العادلة لبعض العناصر منها العقارات الموظفة والأصول البيولوجية والأصول المالية والأصول الزراعية وفي حالة تعذر تحديد القيمة الحقيقية تحديدا ذات مصداقية فيجوز إدراج هذه الأصول بالتكلفة كما تم الإشارة إليه.

كما أكد المشرع على ضرورة تحديد القيمة الحقيقية في ظل السوق النشطة ومن الضروري أن تعكس هذه القيمة الحالة الواقعية للسوق عند تاريخ إقفال السنة المالية ووضع شروط للسوق النشطة.

ومن جهة ثانية نرى أن التحديات المذكورة أعلاه ستعيق عملية انتقال رؤوس الأموال للجزائر وهذه الظروف الصعبة والقوانين المجحفة والمعقدة والمطبقة على المستثمرين خصوصا الأجانب منهم كصعوبة حصولهم على تمويلات بنكية مثلا، كل هذه العراقيل ستؤثر وبشكل سلبي على المناخ الاقتصادي وترعب صناع القرار من العمل في الجزائر من الوهلة الأولى وهذا يساهم وبشكل كبير في تراجع مستوى الاستثمارات وركود السوق المالي الجزائري، كما أن غالبية المؤسسات الجزائرية صغيرة ومتوسطة وغير معنية بتطبيق المعايير المحاسبية الدولية التي تمكنها من الدخول للبورصة وتفعيلها. بالإضافة إلى أن من أهم أسباب ركود السوق المالي هو أن البورصة في الجزائر تم إنشاؤها بموجب قرار سياسي وبالتالي فقد فرضت نفسها على المؤسسات الجزائرية على عكس الدول المتقدمة فإن السوق المالي ينشأ وراء سعي الشركات لطرح أسهمها للحصول على أموال لتغطية احتياجاتها التمويلية وسعي الحكومات لتغطية العجز من خلال ما تطرحه من سندات بالمقابل تشجيع الادخار.

ثالثاً: مقارنة التجربة الجزائرية حول تبني القيمة العادلة مع تجربة عينة الدول النامية المختارة:

سنحاول في هذا الجزء عرض أهم الاختلافات بين تجارب الدول المختارة والتجربة الجزائرية حول واقع تبني القيمة العادلة من أجل تحديد مقومات الدولة الناجحة في هذا المجال مقارنة بالجزائر ومحاولة الاستفادة من تجربتها ونقلها للبيئة الجزائرية، وسنقوم بتحديد التباين من خلال مجموعة عناصر كالتالي:

جدول يوضح أهم الاختلافات بين الجزائر وعينة الدول المختارة (مصر، السعودية والاردن) حول تبني معايير القيمة العادلة في

الممارسات المحاسبية

العناصر	الجزائر	مصر	السعودية	الأردن
استراتيجية تبني المعايير المحاسبية الدولية في الممارسات المحاسبية	بداية تطبيق النظام المحاسبي المالي المستمد من المعايير الدولية في 2010 (بعد 3 سنوات من صدوره)	إلزام تبني المعايير الدولية كمعايير محلية في 1997 مع بعض التعديلات الطفيفة (صدر 22 معيار)	1992 تم تطبيق معايير محلية متوافقة مع المعايير المحاسبية الأمريكية ثم انتقلت للتوافق مع المعايير الدولية.	اعتمدت معايير المحاسبة والتدقيق الدولية سنة 1997 بصفة إلزامية وبشكل مطلق بعد ترجمتها.
الجهات المسؤولة عن تبني المعايير	❖ وزارة المالية ❖ المجلس الوطني للمحاسبة ❖ المصف الوطني للخبراء المحاسبين ومحافظي الحسابات والمحاسبين المعتمدين	❖ جمعية المحاسبين والمراجعين المصرية ❖ (وزارة الاقتصاد والإستثمار) ❖ الجهاز المركزي للمحاسبات ❖ المعهد المصري للمحاسبين والمراجعين. ❖ خبراء الهيئة العامة للرقابة المالية	❖ الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين ❖ وزارة التجارة	❖ جمعية المحاسبين القانونيين الأردنيين ❖ (وزارة التجارة والصناعة والتموين) ❖ جمعية مدققي الحسابات الأردنية ❖ هيئة الأوراق المالية ❖ البنك المركزي
ظهور مفهوم القيمة العادلة في البيئة المحاسبية	تبني المشرع الجزائري سنة 2009 مفهوم القيمة العادلة وأصطلح عليها القيمة الحقيقية لكن اعتبرها أداة لمراجعة التقييمات المستندة على أساس التكلفة التاريخية، وبدأ تطبيقها لبعض الشركات المسعرة في البورصة	تم الإشارة إلى القيمة العادلة على أنها أسلوب قياس بديل من بدائل القياس المحاسبي في العديد	ظهرت مع تبني السعودية للمعايير الدولية حيث أن معظم المعايير السعودية أشارت للقيمة العادلة في معالجاتها المحاسبية لكن تطبيقها الفعلي سيبدأ في 2017.	تبنت الحكومة الأردنية مفهوم القيمة العادلة بداية من سنة 2000 وفقاً لما جاء في المعايير الدولية واعتماد تطبيقها دولياً
الإصدارات الخاصة بالقيمة العادلة	لم يصدر معيار خاص بها لحد الآن (تم الإشارة إليها ضمن الجريدة الرسمية في القرار المؤرخ في 26 يوليو 2008 (scf) وفي النظام رقم 08-09 المؤرخ في 29 ديسمبر 2009	تطرق إليها المشرع المصري بشكل مباشر أو غير مباشر في معظم معايير سنة 2015 تم إصدار معيار محاسبي رقم 45 خاص بالقياس وفق القيمة العادلة موافق لـ ifrs 13	تم التطرق إليها في العديد من المعايير السعودية إصدار معيار خاص بالقيمة العادلة سيبدأ سريانه في 2017	بموجب القانون رقم 40 لسنة 2002 تم توسيع نطاق العمل بالمعايير وفرض استخدامها وبشكل ما جاء فيها وبشكل مطلق

	(المتعلق بالبنوك والمؤسسات المالية)			
نطاق استخدام القيمة العادلة	استخدمت في نطاق ضيق جداً (لم يلزم المشرع باستخدامها واعتبرت أداة للتعيين ضمن قواعد التقييم)	تم استخدامها على نطاق واسع نوعاً ما (أعطيت الأولوية لاستخدامها في جل المعالجات المحاسبية)	يعتبر نطاق جيد (التمسك بالتكلفة) بالرغم من إصدار وتطبيق معايير محلية بشكل مطلق	تم استخدامها على نطاق واسع جداً في ظل الإلزام بتطبيق المعايير الدولية بشكل مطلق
الأصناف المرخص تقييمها بالقيمة العادلة	أعطيت الأولوية للتقييم بالقيمة العادلة لبعض العناصر: العقارات الموظفة والأصول البيولوجية والأصول المالية والأصول الزراعية	أقر المعيار الخاص بالقيمة العادلة 45 تطبيقها في كل الحالات التي يتطلبها أو يسمح بها أي معيار مصري آخر (32 معيار مصري من أصل 35)	سيتم السماح باستخدام القيمة العادلة كأساس للقياس المحاسبي للعناصر البنود كالعقارات الاستثمارية والأصول الحيوية في المعيار الخاص بالقيمة العادلة	نفس الأصناف المرخص بها في المعايير الدولية (تطبق على كل المعالجات المحاسبية الواردة في المعايير إلا الحالات الاستثنائية)
مدى ملائمة البيئة المحاسبية لاستخدام القيمة العادلة	البيئة المحاسبية غير ملائمة	تعتبر أكثر ملائمة مع تدارك بعض النقصات ومواكبة التطورات	تعتبر ملائمة نوعاً ما لكن ليس بالمستوى المطلوب دولياً	غير ملائمة بشكل كافٍ
مقومات تبني القيمة العادلة	لا توجد مقومات تذكر لكن الحكومة تسعى جاهدة لتوفيرها	❖ تبني المعايير الدولية بما يناسب البيئة المصرية في وقت مبكر. ❖ ترابط تبني المعايير بتعديل التشريعات الضريبية	❖ خصصت لجنة لإصدار معايير محلية ولم تتبنى المعايير جاهزة ❖ ترك وقت مناسب بين تاريخ إصدار معيار القيمة العادلة وتاريخ تطبيقه 2017 لتحضير البيئة مهنيًا وتقنيًا	❖ باعتبار الأردن عضواً في لجنة معايير المحاسبة الدولية، فقد جاء قرار تطبيق المعايير في وقت مبكر حيث قامت الحكومة بإصدار العديد من القوانين الملزمة بتطبيق القيمة العادلة.
أهم الانتقادات الموجهة لتجربة تبني القيمة العادلة	❖ عدم الاهتمام بهذا المفهوم ضمن التشريعات والقوانين واعتباره أداة لتعيين التأخر في تبني المعايير. ❖ عدم موافقة التشريعات الضريبية لأسلوب إعادة التقييم	❖ عدم أخذ الوقت الكافي لتجهيز البيئة المحلية. ❖ التأخر نوعاً ما في إصدار معيار منفصل خاص بالقيمة العادلة	❖ عدم تأييد لجنة معايير المحاسبة السعودية لمنهجية إعادة التقييم بسبب التخوف من عدم توفر مقومات استخدام القيمة العادلة في البيئة المحلية وبالتالي استمرار التمسك بالتكلفة التاريخية	❖ الاعتماد على المعايير الدولية بشكل مطلق دون التجهيز للبيئة المحلية، واختيار ما يلائمها من المعايير. ❖ عدم اهتمام الشركات بإعادة التقييم بسبب سيطرة التشريعات الضريبية على المعالجات المحاسبية.

المصدر: من إعداد الطالبة

خلاصة:

ومن خلال الاطلاع على واقع تبني القيمة العادلة في بيئات محاسبية لدول نامية (مصر، الأردن، السعودية، الجزائر) وفي ظل التحديات المختلفة الجوانب المذكورة أعلاه توصلت الدراسة إلى أن:

✓ هذه البيئات المحاسبية تميل لعدم الرغبة في التغيير والتأقلم مع المعايير والقواعد المحاسبية الجديدة، وهذا ما لمسناه من خلال طول المدة بين تبني المعايير الدولية والتأقلم معها؛

✓ بالإضافة إلى ركود السوق المالي لمعظم هذه الدول وهذا ما يؤكد عدم ملائمة البيئة المحاسبية لهذه الدول لتبني القيمة العادلة كأساس للقياس المحاسبي؛

✓ وبالرغم من صدور معيار محاسبي محلي خاص بالقيمة العادلة في كل من مصر والسعودية وتبني مفهومها في التشريعات الجزائية إلا أنها مازالت غير مفعلة وغير مقبولة في الممارسات المحاسبية بالمستوى اللازم لتعزيز الخصائص النوعية للمعلومة المحاسبية وتفعيل القياس المحاسبي.

وعليه نوصي الحكومة والمنظمات المحاسبية المحلية أن تعمل جاهدة لتجهيز البيئة المحاسبية مهنيًا وتقنيًا للوصول للهدف المنشود من وراء تطبيق القيمة العادلة وتعزيز جودة المعلومة المحاسبية وأن يتم إعداد معايير محاسبية محلية مستمدة من واقع البيئة المحاسبية وتنسيقها مع المنظمات المهنية العالمية لمواكبة التطورات الدولية، وإجبار الالتزام بهذا الأسلوب ضمن التشريعات المحاسبية ومحاولة الاستفادة من تجارب دول سباقة في تطبيق القيمة العادلة وتدريب وتأهيل العنصر البشري على تطبيق المعايير المحاسبية الدولية والتقييم باستخدام القيمة العادلة، وتشجيع المهنيين على الالتزام والتحلي بأخلاقيات وسلوكيات المهنة وأخذ التدابير اللازمة لحمايتها وكذا العمل على توفير قواعد محددة ومضبوطة لقياس القيمة العادلة وإلزام المؤسسات والمقيمين على إتباعها ضمن التشريعات المحاسبية والعمل على تعديل القوانين الجبائية بما يتناسب مع القياس وفق القيمة العادلة.

الهوامش والإحالات:

- ¹ حماده المعصراوي، تقييم الاصدار الاخير لمعايير المحاسبة المصرية الصادرة عام 2015، مقال منشور بتاريخ 21 يوليو 2015 على الموقع الإلكتروني <http://hamadaelmaseroway.blogspot.com/2015/07/2015.html> 15/06/2016 (11h24)
- ² شوقي عبد العزيز بيومي الحفناوي، مقترح للتوفيق بين الممارسات المحاسبية العربية، بحث في المؤتمر السنوي الرابع حول "توفيق بيئات عمل منظمات الأعمال أداة التكامل الاقتصادي العربي في مواجهة تحديات العولمة، جامعة الإسكندرية، كلية التجارة، سبتمبر 2004م، منشور في الموقع: http://dr-shawkycenter.blogspot.com/2008/05/3_15.html 14h39) 2016/06/20
- ³ ابراهيم محمد العدل عباس وآخرون، قرار وزير الاقتصاد رقم 503 لسنة 1997 بشأن معايير المحاسبة المصرية وتعديلات نماذج القوائم المالية لشركات المساهمة والتوصية بالأسهم، وزارة الصناعة والثروة المعدنية- الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية- الطبعة 4، 1999، منشور في الموقع: <http://dar.bibalex.org/webpages/mainpage.jsf?PID=DAF-Job:92701> اطلع عليه يوم 2016/10/19 (H29) 11
- ⁴ الهيئة العامة للرقابة المالية، معايير المحاسبة المصرية، مقال منشور في الموقع التالي: https://www.efsa.gov.eg/content/efsa_ar/audit_pages/efsa_account.htm 12/06/2016 (1628)
- ⁵ قرار وزير الاستثمار رقم 110 لسنة 2015 بتعديل معايير المحاسبة المصرية من الموقع <https://plus.google.com/101003682472441027787/posts/dfrsPwQ7tSB> 12/06/2016 (17h00)
- ⁶ محمد المعتز، استخدامات معيار القيمة العادلة، مقال منشور في الموقع <https://5mohasba.com/2015/06/24> اطلع عليه يوم 2016/06/20 (3610 h)
- ⁷ اسماعيل سبتي، أثر تطبيق القيمة العادلة على القياس والإفصاح المحاسبي في المجموعة - دراسة مقارنة بين مجموعة من الدول - أطروحة دكتوراه تخصص محاسبة ومالية، جامعة محمد بوضياف المسيلة، 2016، ص: 233-236.
- ⁸ اسماعيل سبتي، أثر تطبيق القيمة العادلة على القياس والإفصاح المحاسبي في المجموعة - دراسة مقارنة بين مجموعة من الدول - أطروحة دكتوراه تخصص محاسبة ومالية، جامعة محمد بوضياف المسيلة، 2016، ص: 233-236.
- ⁹ محمد المعتز، نطاق- تطبيق- معيار- المحاسبة- المصري- القيمة العادلة، مقال منشور في الموقع، <https://5mohasba.com/2015/06/25> اطلع عليه يوم 2016/06/19
- ¹⁰ محمد المعتز، استخدامات معيار القيمة العادلة، مرجع سبق ذكره.

- ¹¹ حمادة المعصراوي، تقييم الاصدار الاخير لمعايير المحاسبة المصرية الصادرة عام 2015 (مقال منشور في الانترنت) ، مرجع سبق ذكره، بالتصرف.
- ¹² حمادة المعصراوي، آثار إصدار وتطوير معايير المحاسبة على نظم المعلومات المحاسبية، مقال منشور بتاريخ 2014/02/21 على الموقع <http://hamadaelmasseerow.blogspot.com/2014/02/> اطلع عليه يوم 2016/07/15 (...)
- ¹³ تقييم الاصدار الاخير لمعايير المحاسبة المصرية الصادرة عام 2015 (مقال منشور في الانترنت) ، مرجع سبق ذكره، بالتصرف.
- ¹⁴ حمادة المعصراوي، آثار إصدار وتطوير معايير المحاسبة على نظم معلومات المحاسبة المالية، مرجع سبق ذكره .
- ¹⁵ مجدي مليجي عبد الحكيم مليجي، أثر التحول إلى معايير التقارير المالية الدولية على جودة المعلومات المحاسبية وقيمة الشركات المسجلة في بيئة الأعمال السعودية دراسة نظرية تطبيقية ، ص 03، مقال منشور على الموقع: http://www.bu.edu.eg/portal/uploads/Commerce/Accounting%201651/publications/Magdy%20Melegy%20Abd%20Elhakeem%20Melegy_The%20Impact%20of%20the%20Transition%20to%20IFRS%20on%20the%20Quality.pdf
- ¹⁶ هل نحن جاهزون لـ 2017، مقال في صحيفة مال الاقتصادية، 4 مارس 2014، اطلع عليها عبر الموقع <http://www.maaal.com/archives/2329> (15/5/2016) بتاريخ 2016/08/02
- ¹⁷ نايف بن عبدالرحمن إدريس، قياس القيمة العادلة – هل نحن مستعدون؟، مقال في صحيفة مال الاقتصادية، نوفمبر 2015، منشور عبر الموقع <http://www.maaal.com/archives/86208> اطلع عليه بتاريخ 2016/ 08/ 01 (05 h 21) .
- ¹⁸ الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين، استفسار حول استخدام خيار "التكلفة المفترضة-deemed cost" عند التحول إلى المعايير الدولية، مقال اطلع عليه عبر الموقع <http://www.socpa.org.sa/test/29.aspx> بتاريخ 2016/08/01 (20 h 12)
- ¹⁹ مصطفى راشد العبادي، مدي حاجة معايير المحاسبة والمراجعة السعودية لتبني القيمة العادلة كأساس للقياس والإفصاح والمراجعة بالقوائم المالية -دراسة تحليلية مقارنة، الندوة الثانية عشر لسبل تطوير المحاسبة في المملكة العربية السعودية الموافق 18 مايو 2010، جامعة الملك سعود الرياض، ص: 9-18 .
- ²⁰ مصطفى راشد العبادي، مرجع سبق ذكره، ص 34 .
- ²¹ أحمد حامد، معوقات تطبيق القيمة العادلة وانعكاساتها المتوقعة على دخل الشركات في ضوء تبني المملكة العربية السعودية لمعايير المحاسبة الدولية – دراسة ميدانية، جوان 2014 (<https://www.researchgate.net>)
- ²² هل نحن جاهزون لـ 2017، مرجع سبق ذكره.
- ²³ الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين، مرجع سبق ذكره .
- ²⁴ نايف بن عبدالرحمن إدريس، مرجع سبق ذكره .
- ²⁵ أحمد ح جمعة ومؤيد رخنفر، المدقق الخارجي وتقديرات القيم العادلة :دراسة تحليلية استطلاعية في مكاتب التدقيق الأردنية الكبرى ، المجلة الاردنية في إدارة الأعمال، المجلد 3، العدد 4، 2007، ص 01 (بالتصرف) ، اطلع عليه من الموقع journals.ju.edu.jo/JJBA/article/viewFile/1328/1319
- ²⁶ يامن خليل الزعبي، القياس المحاسبي المستند إلى القيمة السوقية العادلة وأهميته للشركات المساهمة الصناعية الأردنية المدرجة في بورصة عمان (دراسة ميدانية)، رسالة ماجستير تخصص محاسبة، جامعة اليرموك، 2005، ص 198 .
- ²⁷ إسماعيل سبتي، مرجع سبق ذكره، ص 245-246.
- ²⁸ عبد العزيز عبد الله عواقله، مدى تطبيق محاسبة القيمة العادلة كعمالة بديلة وأثرها على الخصائص النوعية للمعلومات المحاسبية: دراسة ميدانية، رسالة ماجستير م تخصص محاسبة، جامعة اليرموك الاردن، 2012 .
- ²⁹ حازم الخطيب وظاهر القشي، توجه معايير المحاسبة نحو القيم العادلة والدخل الاقتصادي وأثر ذلك على الاقتصاد، مجلة الزيتونة للبحوث العلمية، المجلد الثاني، العدد الثاني، جامعة الزيتونة الاردنية، 2004، ص 31 .
- ³⁰ الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، القرار المؤرخ في 23 رجب عام 1429 الموافق لـ 26 يوليو 2008 والذي يحدد قواعد التقييم والمحاسبة ومحتوى الكشف المالية وعرضها وكذا مدونة الحسابات وقواعد سيرها ، الملحق رقم 3 " معجم تعاريف التقنية المحاسبية " الجريدة الرسمية، العدد 19، 25 مارس 2009، ص 87 .
- ³¹ الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، القرار المؤرخ في 23 رجب عام 1429 الموافق لـ 26 يوليو 2008 والذي يحدد قواعد التقييم والمحاسبة ومحتوى الكشف المالية وعرضها وكذا مدونة الحسابات وقواعد سيرها، مرجع سبق ذكره، ص 91.
- ³² المرجع نفسه، ص 90.
- ³³ المرجع نفسه، ص 07.
- ³⁴ الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، القرار المؤرخ في 23 رجب عام 1429 الموافق لـ 26 يوليو 2008 والذي يحدد قواعد التقييم والمحاسبة ومحتوى الكشف المالية وعرضها وكذا مدونة الحسابات وقواعد سيرها، مرجع سبق ذكره، ص 10.
- ³⁵ مرجع نفسه، ص 87 .

- ³⁶ الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، القرار المؤرخ في 23 رجب عام 1429 الموافق لـ 26 يوليو 2008 والذي يحدد قواعد التقييم والمحاسبة ومحتوى الكشف المالية وعرضها وكذا مدونة الحسابات وقواعد سيرها، مرجع سبق ذكره، ص 10-20.
- ³⁷ العقارات الموظفة هي اي عقارات مملوكة لتقاضي إيجار و/أو تثمين رأس المال.
- ³⁸ للتفاصيل أنظر إلى القسم الثاني من القرار المؤرخ في 23 رجب عام 1429 الموافق لـ 26 يوليو 2008 والذي يحدد قواعد التقييم والمحاسبة ومحتوى الكشف المالية وعرضها وكذا مدونة الحسابات وقواعد سيرها، ص 11.
- ³⁹ للتفاصيل أنظر إلى القسم الثاني من القرار المؤرخ في 23 رجب عام 1429 الموافق لـ 26 يوليو 2008 والذي يحدد قواعد التقييم والمحاسبة ومحتوى الكشف المالية وعرضها وكذا مدونة الحسابات وقواعد سيرها، ص 19.
- ⁴⁰ قدي عبد المجيد، المبالغ المتداولة في السوق الموازية تعكس الوضع البئس، حوار مع الصحفية سامية بهيج، مقال نشر في الحوار يوم 03 - 03 - 2009.
- ⁴¹ حفيظ صواليلي، الفساد يربح المستثمرين الأجانب في الجزائر (المنتدى الإقتصادي العالمي)، مقال منشور في جريدة الخبر يوم 2015/5/10.
- ⁴² بكيجل عبد القادر، كتوش عاشور، المعايير المحاسبية الدولية (IAS/IFRS) بين مزايا وصعوبات التطبيق - دراسة حالة الجزائر - مقال منشور في مجلة الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية أ /قسم العلوم الاقتصادية و القانونية العدد 15، جانفي 2016، ص 63 - 70.